

## الاتجاهات الأصولية في عموم قوله

﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(١)</sup>

(لفظاً أو معنى ومنطلقاته)



إعداد

د . أحمد بن عايل معافا

أستاذ مساعد في قسم الشريعة  
كلية الشريعة والقانون - جامعة جازان  
جازان - المملكة العربية السعودية

موجز عن البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن

ولاه أما بعد...

يتناول هذا البحث دراسة أصولية مقارنة لعموم قوله تعالى : ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، وتناولها لكل ما يدخل فيها من الملائكة والأنبياء والصالحين لفظاً أو معنى ؛ حيث تبوأَت هذه الآية مكانة رفيعة في الاستدلال القرآني عند الأصوليين، وجعلت أصلاً للقول بالعموم.

ويهدف في الجملة إلى الكشف عن مواقف الأصوليين في بيان عموم هذه الآية والاستدلال بها على الأقوال الأصولية كالنسخ أو العموم اللفظي أو المعنوي، حيث إن

(١) سورة الأنبياء : من الآية (٩٨) .

(٢) التخريج السابق .

الاستدلال بها على القول بالعموم اللفظي ليس بموضع إجماع؛ بل كان مثار خلاف كبير بين الأصوليين بمختلف توجهاتهم، فاتجاه قائل بدلالة الآية على الآية على العموم من جهة اللفظ، فلفظة "ما" الواردة في الآية تتناول الملائكة والمسيح وعزير والصالحين من جهة اللفظ، وارتباط الآية التي بعدها بها نسخاً أو تخصيصاً.

لفظة "ما" الواردة في قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(١)</sup> لا تتناول الملائكة والمسيح وعزير والصالحون ممن عبد من دون الله، ولا ارتباط بينها وبين قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> لا نسخاً ولا تخصيصاً؛ بل هي آية مستأنفة.

واتجاه قائل بعدمه، فلفظة "ما" الواردة في الآية لا تتناول الملائكة والمسيح وعزير والصالحون، ولا ارتباط بينها وبين ما بعدها لا نسخاً ولا تخصيصاً؛ بل هي آية مستأنفة. ويضم كل اتجاه جملة من الأقوال الأصولية، وقد تناولت صورة المسألة وحررت محل النزاع وذكرت الأقوال واستقرأت أدلة هذه الاتجاهات وما ورد عليها من اعتراضات ومناقشات، ووازنتم بين الأقوال ورجحت ما ظهر لي وذكرت سبب الخلاف.

**الكلمات المفتاحية:** عموم، عموم لفظي، عموم معنوي، اتجاه أصولي، ﴿إِنَّكُمْ وَمَا

تعبدون من دون الله﴾.

(١) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء .

(٢) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

## Fundamentalist Trends In General

﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾

(Word Or Meaning And Its Terms)

**Ahmed bin Ayel Moafa**

Department of Sharia, College of Sharia and Law, Jazan University, Saudi Arabia

**Email: [Ahmadm@jazanu.edu.sa](mailto:Ahmadm@jazanu.edu.sa)**

**Abstract :**

Praise be to God, Lord of the worlds, and prayers and peace be upon the Messenger of God, his family, companions, and loyalty.

The paper examines a fundamentalist study in contrast to the general statement of God Almighty :

﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾

And dealt with everything that enters in it from the angels and the prophets and the righteous words or meaning, as this verse assumed a high position in the Quranic reasoning among the fundamentalists, and it was originally used to say the general.

It aims in the sentence to reveal the positions of the fundamentalists in explaining the general nature of this verse and inferring it to fundamentalist sayings such as transcription or verbal or moral generalization, as inferring it to the colon in the verbal general is not a subject of consensus; Rather, there was a major dispute between the fundamentalists with their different orientations, for a trend that said the significance of the verse to the verse in general from the side of the word, for the word "what" contained in the verse from the angels, Christ, Azir and the righteous from the side of the word, and the link of the verse after it with copies or specialization.

The word "what" mentioned in the Almighty saying:

﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾

The angels, Christ, Azir and the righteous who worshiped without God are not covered, nor is there any connection between them and his saying:

﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِّنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾

Neither copies nor assignments; rather, it is a verse appealed.

And the direction of one who says it is not, as the word "what" in the verse does not deal with angels, Christ, Azir and the righteous, nor is there any link between them and what comes after them, not copies or assignments; rather, it is a verse that is resumed.

Each direction includes a number of fundamentalist sayings, I have taken a picture of the issue, liberated the subject of the conflict, mentioned the statements, and read the evidence of these trends and the received objections and discussions, and balanced the statements and suggested what appeared to me and mentioned the reason for the dispute.

**Key words:** pan, verbal pan, moral pan, fundamentalist direction,

﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾

## المقدمة

الحمد لله وكفى وصلاة وسلاماً على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن اقتفى، أما بعد..

فإن للاستدلال القرآني على المسائل الأصولية أهمية عظمى ومكانة كبرى، فهو كلام الله تعالى -حروفه ومعانيه- وبابه الأعظم وحبله المتين، هو الذكر الحكيم والنور المبين والحق المستبين، هو الحججة الكبرى ومرجع الأدلة، من اعتصم به هدي ومن زاغ عنه ضل وشقي، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

ولقد كانت عناية الأصوليين -على اختلاف مشاربهم- بالاستدلال بالقرآن الكريم على المطالب الأصولية كبيرة، وتنوع نظرهم في وجوه استنباطه وتأمل آياته غزيرة، فابتدأوا بالاستدلال به وقدموه في كتبهم، وزخرت به مصنفات جماعة منهم.

وقد توجه الباحثون المعاصرون إلى جمع هذه الاستدلالات من المصنفات الأصولية وحصرها، وعملوا على دراستها، مما يذكر ويشكر غير أن هذا الجهد المبارك بحاجة إلى تضافر الجهود لاستكمالها وإتمامه، وذلك بالتوجه إلى النظر في الآيات القرآنية الجامعة الأصول منها، والتي استندت عليها قواعد الأصول في الأبواب الأصولية، والكشف عن اختلاف مواقف الأصوليين في الاستدلال بها، ودراستها من جميع الجوانب دراسة وافية مستفيضة.

ومن تلك الآيات الجامعة قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فقد استدل بها الأصوليون على جمع من المسائل الأصولية

(١) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

،وَجُعِلَتْ أَصْلًا لِلْقَوْلِ بِالْعَمُومِ ، يقول القرطبي : " هذه الآية أصل القول بالعموم وأن له صيغا مخصوصة " (١)، وتباينت فيها الأنظار واختلفت فيها التوجهات حتى بين المذهب العقدي أو الفقهي الواحد، فما هي مواقف الأصوليين في الاستدلال بهذه الآية على العموم، وهل تناولت الملائكة والمسيح وعزير لفظا ولغة أو نظرا ومعنى وقياسا؟، وما هي الأقوال الأصولية المنطوية تحت هذه المواقف؟، وما أدلتهم؟ وما سبب خلافهم؟ وما الراجح في ذلك في نظر الباحث؟.

وأسميته : (الاتجاهات الأصولية في عموم قوله ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ﴾ (٢) لفظا أو معنى ومنطلقاته).

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١- عناية الأصوليين بالاستدلال بهذه الآية على وجه الخصوص على اختلاف توجهاتهم العقدية ومنطلقاتهم العلمية، حيث تعد هذه الآية من الآيات الواردة في عامة المصنفات الأصولية وغيرها.
- ٢- ظهور الخلاف المبكر في الاستدلال بهذه الآية على المسائل الأصولية بين الفرق المختلفة المصنفة في أصول الفقه، فقد ظهر الاستدلال بجزء منها عند الإمام الشافعي، وأوردها في باب بيان ما نزل من الكتاب عام الظاهر يراد به كله الخاص (٣).
- ٣- تخصيص بعض المحققين هذه الآية بتصنيف رسالة في تفسير واعتراض ابن الزبيرى وجوابه.

(١) أحكام القرآن للقرطبي (٦/٢٢٦).

(٢) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

(٣) الرسالة (٦٢).

٤- خلو المكتبات ومظان المعلومات من وجود دراسة وافية لهذا الموضوع في بحث مستقل يجمع شتات الموضوع ويجلي الخلاف فيه.

٥- وجود اختلاف في الآثار والأحاديث الواردة في سبب نزول هذه الآية؛ والزيادات الوارد في قصة ابن الزبعرى، وهي بحاجة إلى بيان الصحيح منها الذي يصلح للاستدلال به على المسائل الأصولية، والضعيف الذي لا يحتج به، وقد جعل الإمام الطحاوي هذه الأحاديث في المشكلات من الآثار؛ فقال: باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في المراد بقول الله عز وجل: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>.  
٦- هذا البحث يسهم في التدقيق في الاستدلال بالآيات القرآنية على المسائل الأصولية، ويلفت النظر للتعلم في النظر في مواقف الأصوليين في الاستدلال ببعض الآيات والنصوص الشرعية.

٧- الجمع بين الجانب التأصيلي في الاستدلال بهذه الآية والجانب التطبيقي المتمثل في إعمال قواعد التعارض والترجيح بين الآثار المتعارضة الواردة في بيان سبب نزول الآية.

٨- هذه المسألة مع أهميتها لم تأخذ حقها من التدقيق والبحث لا بشكل منفرد، ولا ضمن مشاريع الاستدلال بالآيات القرآنية على المسائل الأصولية.

### أهداف الموضوع:

١- إتمام ما شرع فيه الباحثون في دراسة استدلال الأصوليين بالآيات القرآنية حيث أن هذا الموضوع يؤدي إلى مزيد من التدقيق والتعمق في صحة الاستدلال بهذه الآيات على جملة من الأقوال الأصولية، والكشف عن منطلقاتها وبيان الراجح منها.

(١) من الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

٢- الكشف عن مواقف الأصوليين في بيان عموم هذه الآية والاستدلال بها على الأقوال الأصولية كالنسخ أو العموم اللفظي أو المعنوي، وأن الآية ليست موضع إجماع في الاستدلال بها على بعض هذه الأقوال، وبيان الراجح الذي يراه الباحث.

### الدراسات السابقة:

بعد البحث والاطلاع في الكتب والمؤلفات وفهارس الرسائل العلمية؛ لم أجد دراسة مستقلة في تناول هذا الموضوع، كما لم أجده عند من بحث موضوع الاستدلال بالقرآن الكريم على المسائل الأصولية؛ فما كتب في هذا الجانب يتناول جمع واستقراء الأدلة القرآنية على الاستدلال بالمسائل الأصولية، خلافا لهذه الدراسة التي تتجه إلى التعمق في استدلال الأصوليين بهذه الآية، وتعرض توجهاتهم المختلفة في استثمارها في نصرة الأقوال.

### خطة البحث :

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وستة مباحث وخاتمة .

المقدمة عن أهمية الموضوع وأسباب اختياره والدراسات السابقة وخطة البحث

ومنهجه .

#### ❖ تمهيد وفيه مطلبان :

- المطلب الأول: تعريف العموم لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: أقسام العموم من جهة طريقه، والفرق بينهما .

#### ❖ المبحث الأول: تصوير المسألة .

#### ❖ المبحث الثاني: تحرير محل النزاع .

#### ❖ المبحث الثالث : الاتجاهات الأصولية في محل الخلاف في المسألة.

❖ المبحث الرابع : الاتجاه الأول القائل بدلالة الآية على العموم من جهة اللفظ

واللغة وأدلتهم ومنطلقهم، وفيه مطالب :

• المطلب الأول: القائلون بدلالة الآية على العموم اللفظي الاستغراقي،  
ونسخها بالآية التي بعدها.

• المطلب الثاني : القائلون بدلالة الآية على العموم اللفظي الاستغراقي ،  
وتخصيصها بالآية التي بعدها.

❖ المبحث الخامس : الاتجاه الثاني القائل بعدم دلالة الآية على العموم مطلقاً

أو دلالتها على العموم من غير جهة اللغة ، وفيه مطالب:

❖ المبحث السادس : الموازنة والترجيح .

❖ المبحث السابع :سبب الخلاف.

### منهج البحث :

سرت في كتابة هذا البحث على ما يأتي :

أولاً :الجمع بين المنهج الاستقرائي القائم على التتبع للمصادر والمراجع الأصولية  
مع الاستفادة من كتب التفسير وبين المنهج التحليلي القائم على النظر والتأمل في الأدلة  
وكلام العلماء .

ثانياً :العناية بالتوثيق لكل ما أذكر، والاعتماد على المصادر الأصلية، وعزو  
النصوص إلى الكتب مباشرة حسب الإمكان.

ثالثاً : الإحالة إلى المصدر بذكر اسمه ومؤلفه والجزء والصفحة إذا كان النقل منه  
بالنص، وبذكر ذلك في حال النقل بالمعنى مسبقاً بكلمة " ينظر " .

رابعاً:رسم الآيات بالرسم العثماني،مع عزوها إلى سورها وبيان أرقامها.

## تمهيد المطلب الأول تعريف العموم لغة واصطلاحاً

العموم اسم مصدر من عمَّ المضعف، يقال: عمَّ الشيء بالناس يُعمُّ عمًّا وعموماً، فهو عام<sup>(١)</sup> و"العين والميم أصل صحيح واحد، يدل على الطول والكثرة والعلو"<sup>(٢)</sup>.  
ومن معان هذا الأصل في اللغة:

- ١- الشمول: ومنه قولهم: عمهم الخير وبالعطية: إذا شملهم، والعامّة ضد الخاصّة<sup>(٣)</sup>.
  - ٢- الكثرة: ومنه قولهم العم: وهو الجماعة من الناس والخلق الكثير<sup>(٤)</sup>:
  - ٣- الطول والعلو: ومنه قولهم: عمّ إذا طال، ونبات يعموم أي طويل<sup>(٥)</sup>.
- وأما في الاصطلاح: فقد عرّف العموم بتعريفات عديدة تعود في الجملة من جهة الاستغراق وعدمه إلى اتجاهين رئيسيين:

الاتجاه الأول: تعريف العام بوضعه اللغوي بالدلالة على الكثرة والاجتماع دون الاستغراق والاستيعاب، فيشمل الاستغراق لجميع الأفراد وغيره مما هو دونه.  
وقد عرّفه بذلك جمع من الأصوليين<sup>(٦)</sup> كالباقلاني بقوله: "القول المشتمل على شيئين

(١) ينظر مادة (عمم) في: العين للخليل بن أحمد (١/٩٤)، ولسان العرب لابن منظور (١٢/٤٢٦)، والقاموس المحيط (١٤٧٢).

(٢) ينظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٤/١٥).

(٣) ينظر مختار الصحاح (١٩١)، ولسان العرب لابن منظور (١٢/٤٢٦).

(٤) ينظر: ولسان العرب لابن منظور (١٢/٤٢٦)، والأفعال (٢/٣٨٥)، ومقاييس اللغة لابن فارس (٤/١٧).

(٥) ينظر: لسان العرب لابن منظور (١٢/٤٢٦)، والأفعال (٢/٣٨٥)، ومقاييس اللغة لابن فارس (٤/١٦).

(٦) ينظر: الحدود لابن فورك (١٤٢)، والعدة لأبي يعلى (١/١٤٠)، والتلخيص للجويني (٢/٥)، والواضح لابن عقيل (١/٩١).

فصاعداً<sup>(١)</sup>، وابن عقيل بقوله: "ما شمل شيئين فصاعداً شمولاً واحداً"<sup>(٢)</sup>، ومن أجمعها تعريف السيف الأمدي: "اللفظ الواحد الدال على مسميين فصاعداً مطلقاً معاً"<sup>(٣)</sup>.  
الاتجاه الثاني: تقييده بالاستغراق لجميع الأفراد واستيعابه لها، فلا يشمل ما دلَّ على شيئين فصاعداً أو ما اجتمع فيه الكثرة فقط دون الاستيعاب.  
وإليه ذهب جمع من الأصوليين<sup>(٤)</sup>، منهم أبو الحسين البصري: "الكلام المستغرق لجميع ما يصلح له"<sup>(٥)</sup>، والرازي في محصولة بقوله: "اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد"<sup>(٦)</sup>.  
ومن أجمعها تعريف الزركشي "اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له من غير حصر"<sup>(٧)</sup>.

## المطلب الثاني أنواع العموم

وهو شمول أمر لمتعدد من جهة الصيغ والعبارات، وهو العموم المعروف عند الأصوليين، كالعموم المفهوم من لفظ كل وجميع ونحوها من ألفاظ العموم.  
القسم الثاني: العموم المعنوي: وهو شمول أمر لمتعدد وتناوله له تناولاً كلياً بطريق

(١) التقريب والإرشاد للباقلاني (٥/٣).

(٢) الواضح لابن عقيل (٩١/١).

(٣) الأحكام للآمدي (١٩٦/٢).

(٤) ينظر: التمهيد لأبي الخطاب (٥/٢).

(٥) المعتمد لأبي الحسين البصري (١٨٩/١).

(٦) المحصول للرازي (٣٠٩/٢).

(٧) البحر المحيط للزركشي (٥/٣).

العقل أو العرف أو الاستقراء فيجري فيه مجرى العموم المستفاد من اللفظ<sup>(١)</sup>.  
ومن أمثلته: قوله تعالى (إن الأبرار لفي نعيم) فلفظ الأبرار يشمل الرجال والنساء  
من جهة المعنى، للاشتراك في مسمى البر، فالبر سبب الثواب، وهو معنى يشمل الرجال  
والنساء، وإن كان اللفظ مقتصر على الرجال فحسب<sup>(٢)</sup>.

ويجتمع العموم اللفظي والمعنوي في شمولهما لأمر متعدد، وتناولهما لما تحتها من  
أفراد، ويفترقان من أمور عدة أبرزها:

الفرق الأول: أن الطريق الذي ثبت به العموم اللفظي اللغة والصيغ والعبارات خلافا  
للمعنوي فهو لا يثبت بالألفاظ وإنما بالعقل أو العرف أو الاستقراء<sup>(٣)</sup>.

الفرق الثاني: أن العموم اللفظي أضعف من العموم المعنوي، من جهة اقتصار العموم  
اللفظي على ألفاظ محددة محصورة خلافا للعموم المعنوي الذي لا يتقيد بلفظ  
أو صيغ<sup>(٤)</sup>.

الفرق الثالث: ثبوت الخلاف في العموم اللفظي، فقد أنكره بعض الطوائف في المائة  
الثلاثة من المرجئة وبعض أهل السنة لَمَّا ناظرهم الوعيدية في آيات الوعيد، أما الخلاف  
المعنوي فلم يُحكَّ عن أحد إنكاره حتى من الظاهرية الذي لا ينظرون إلى المعاني  
حيث إنهم لا ينكرون معاني الألفاظ العامة وإنما ينكرون المعاني المجردة<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: رفع الحاجب لابن السبكي (٤/١٩٤)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/٤٤٠).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/٤٣٩).

(٣) ينظر: المحصول للرازي (٢/٣١١)، والبحر المحيط (٣/٦٢-٦٣).

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/٤٣٩).

(٥) ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/٤٤٠).

## المبحث الأول صورة المسألة

هل يتناول قوله تعالى ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(١)</sup> جميع المعبودات بما فيها الملائكة وعزير والمسيح فتكون مع عابديها في النار، ويدخل الملائكة والأنبياء والصالحون المعبودون من دون الله في عموم اللفظ فتكون "ما" للاستغراق والاستيعاب أو لا؟

وهل يكون قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> جواباً بتخصيص العموم المفهوم من لفظ "ما" الوارد في آية ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> أو نسخاً لها أو هي آية جاءت لدفع احتمال دخول الملائكة والمسيح وعزير وإذهاباً لهذا الوهم أو تخصيصاً للعموم المفهوم من جهة القياس ودلالة النص أو هي آية مستقلة لا علاقة له بآية ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup>، ولم تنزل في الملائكة والمسيح وعزير؛ وإنما نزلت في بعض الصحابة كعلي ابن أبي طالب رضي الله عنه ونحوه.

(١) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

(٢) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء.

(٣) من الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

(٤) من الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

## المبحث الثاني تحرير محل النزاع

ذكر الأصوليون جملة من الأمور ال متفق عليها منها :

أولاً: ليس من الخلاف كون لفظة "ما" الواردة في قوله تعالى : تشمل شيئين فصاعداً ، وإنما الخلاف في القول باستيعابها واستغراقها لجميع ما تناولها من غير قرينة فتناول الملائكة والمسيح وعزير .

ثانياً: ذكر بعض الأصوليين أنه لا خلاف في عموم ألفاظ الأخبار التي تحتمل الصدق أو الكذب، ولا تتطلب أوامر أو نواهي ودلالاتها عليه؛ وإنما الخلاف في عموم الألفاظ في آيات التكليف التي يحتاج إلى معرفتها للعمل بها<sup>(١)</sup>، وذكر بعضهم أن في هذا الاتفاق نظراً.

ثالثاً: لا نزاع في استعمال "ما" لما يعقل، وإنما النزاع في الظهور، هل هي ظاهرة فيه أو لا بحيث تناول ما يعقل من غير قرينة<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: لا خلاف في تناول لفظة "ما" الواردة في الآية المعبودات التي لا تعقل من الأصنام والحجارة .

خامساً: لا خلاف أنه إذا وجدت قرينة مع هذه الصيغ تدل على العموم؛ فيعمل بمقتضى هذه القرينة لا لمجرد فهم العموم من الصيغة<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: تحفة المسؤول للرهبوني (٢٩٦/٣).

(٢) ينظر: تحفة المسؤول للرهبوني (٢٩٦/٣).

(٣) ينظر: تلقيح الفهوم للعلائي (١٦١).

### محل الخلاف :

أولاً: في دخول الملائكة والمسيح وعزير في لفظة "ما" الواردة في الآية؛ هل يدخل هؤلاء في اللفظ بحيث يتناولهم ويفهم من العبارة؛ فيدل على العموم الذي هو الاستغراق والاستيعاب أو يدخلون في اللفظة من جهة التعليل المؤدي إلى تعميم الحكم بعموم علته وإن كانوا لا يدخلون في لفظة "ما" ابتداءً.

ثانياً: في اعتراض ابن الزبيري على النبي ﷺ بعبادة الملائكة والمسيح وعزير من دون الله؛ هل اعتراضه من جهة اللغة والوضع أو من جهة النظر والاحتجاج؟ وفي صحة اعتراضه وفساده وبطلانه من جهة أخرى.

ثالثاً: في إقرار النبي ﷺ لابن الزبيري في اعتراضه، هل أقره النبي ﷺ أم لا؟.

رابعاً: هل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(١)</sup> مخصصة لقوله تعالى أو هي آية استثنائية لا علاقة لها بتلك الآية؟.

---

(١) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

## المبحث الثالث الاتجاهات الأصولية في محل الخلاف

يمكن إجمال الأقوال الأصولية في محل الخلاف في اتجاهين رئيسين :

الاتجاه الأول : القول بدلالة الآية على العموم من جهة اللغة :

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن لفظة "ما" الواردة في قوله تعالى : ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(١)</sup> تتناول الملائكة والمسيح وعزير والصالحين ممن عبد من دون الله، وارتباط قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> بالآية السابقة نسخا أو تخصيصا.

الاتجاه الثاني : القول بعدم دلالة الآية على العموم من جهة اللغة :

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن لفظة "ما" الواردة في قوله تعالى : ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(٣)</sup> لا تتناول الملائكة والمسيح وعزير والصالحين ممن عبد من دون الله، ولا ارتباط بينها وبين قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٤)</sup> لا نسخا ولا تخصيصا؛ بل هي آية مستأنفة.

(١) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء .

(٢) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

(٣) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء .

(٤) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

## المبحث الرابع

### الاتجاه الأول القائل بدلالة الآية على العموم من جهة اللفظ واللغة

تقدم أن أصحاب هذا الاتجاه يرى عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(١)</sup> وتناولها للملائكة والمسيح وعزير والصالحين ممن عبد من دون الله، وارتباط قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> بها نسخاً أو تخصيصاً .

وقد ضم هذا الاتجاه جملة من الأقوال الأصولية التي يمكن عرضها بالنظر إلى قائلها، ويمكن تناولها في المطالب الآتية :

### المطلب الأول

#### القائلون بدلالة الآية على العموم اللفظي الاستغراقي، ونسخها بالآية التي بعدها

يرى أصحاب هذا القول أن لفظة "ما" الواردة في قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(٣)</sup> تناول الملائكة والمسيح وعزير ونحوه من الصالحين المعبودين من دون الله، وهي من الأخبار المحضة المنسوخة، وقد نسخها قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

وهذا القول منسوب إلى بعض الرافضة القائلين بنسخ الأخبار<sup>(٥)</sup> ونسبه بعضهم إلى

(١) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء .

(٢) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

(٣) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء .

(٤) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

(٥) ينظر: فهم القرآن للمحاسبي (٣٣٣).

أهل السنة<sup>(١)</sup> وفيه نظر، وهو قول الكلبي<sup>(٢)</sup>.

يقول الحارث المحاسبي: "وأما الأخبار فقد قال بعض الروافض: إن الله عز وجل ينسخ أخباره، وقال قوم من أهل السنة بنسخ الأخبار لا على التعمد منهم، ولكن عن الإغفال والسهو عن الفحص عن معنى ذلك، فقال الكلبي: إنه لما نزلت ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> نسخها بقوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾<sup>(٤)</sup> " (٥).

وقد وقع خلاف بين أصحاب الاتجاه في المراد بالنسخ الوارد في الآية هنا على قولين: القول الأول: المراد بالنسخ في الآية: النسخ عند المتقدمين بما يشمل رفع دلالة العموم بالتخصيص ودلالة الإطلاق بالتحديد؛ ورفع ما يتوهم أنه مراد من الآية، فيكون المراد بالنسخ البيان لا الرفع، وعليه فتكون معنى نسختها: أي بينت الآية عدم دخول الملائكة وعيسى ابن مريم وعزير ونحوهم.

وإطلاق النسخ - عند الأصوليين - على تخصيص العموم وبيان المجمل وتقييد المطلق أعم من إطلاقه على معنى أن الأمر المتقدم غير مراد في التكليف، وإنما المراد ما جيء به آخراً، فظاهر الآية يقتضي شمول الحكم لجميع ما يتناوله اللفظ؛ فيكون متناولاً

(١) نسب هذا القول لأهل السنة: الحارث المحاسبي بناء على قول الكلبي في آية البحث فقال: "وقال قوم من أهل السنة بنسخ الأخبار، لا على التعمد منهم، ولكن عن الإغفال والسهو عن الفحص عن معنى ذلك"، ينظر: فهم القرآن ومعانيه للحارث المحاسبي (٣٦٥).

(٢) فهم القرآن ومعانيه للحارث المحاسبي (٣٣٣).

(٣) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

(٤) من الآية (١٠١) من سورة الأنبياء.

(٥) فهم القرآن ومعانيه للمحاسبي (٣٥٦-٣٥٧).

للملائكة والمسيح وعزير -عليهم السلام- فلما جاء قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(١)</sup>، أخرج حكم ظاهر العام عن الاعتبار؛ فأشبهه الناسخ والمنسوخ، ولم يهمل مدلول العام جملة، وإنما أهمل منه ما دل عليه الخاص<sup>(٢)</sup>. وعلى هذا الاصطلاح الواسع للنسخ يجوز دخول النسخ في الأخبار كما يدخل الأوامر، يقول ابن تيمية: "وأما تسمية المتأخرين تخصيصاً وتقييداً ونحو ذلك مما فيه صرف الظواهر، فهو داخل في مسمى النسخ عند المتقدمين، وعلى هذا الاصطلاح فيدخل النسخ في الأخبار؛ كما يدخل في الأوامر"<sup>(٣)</sup>.

وهذا القول يلتقي مقصده مع القول بالعموم اللفظي في الآية، وسيأتي الكلام عليه وعلى أدلته إن شاء الله.

القول الثاني: أن المراد بالنسخ هنا: النسخ عند المتأخرين، الذي هو رفع الخطاب المتقدم بالخطاب المترخي؛ فتكون الآية متناولة للملائكة والمسيح وعزير، ودالة على جواز دخول النسخ في الأخبار، فالله ﷻ أراد "أن يُعَذَّبَ عزيراً والملائكة والمسيح، فأوجب عليهم العذاب، ثم نسخ ذلك بعدما أوجبه؛ كما أوجب قيام الليل ثم نسخه، وكما أوجب قيام الليل ثم نسخه، وكما أوجب تقديم الصدقة قبل نجوى النبي ﷺ ثم نسخها"<sup>(٤)</sup>.

(١) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

(٢) ينظر: الموافقات للشاطبي (٣/٣٤٤). (٣/٣٦١-٣٦٢).

(٣) الاستقامة لابن تيمية (١/٢٣).

(٤) فهم القرآن ومعانيه للحارث المحاسبي (٣٥٧).

وقد استدلووا على ذلك :

الدليل الأول : قياس النسخ في الأخبار على النسخ في الأحكام؛ فكما جاز النسخ في الأحكام جاز في الأخبار، فالآية الأولى ورد فيها الخبر بتعذيب الآلهة المعبودة من دون الله وأوجبه عليهم، ومنهم الملائكة والمسيح وعزير، ثم نسخ الله سبحانه وتعالى عدم تعذيبهم، فنسخ هذا الخبر<sup>(١)</sup>.

ونوقش : بوجود الفرق بين النسخ في الأخبار والنسخ في الأحكام، فالنسخ في الأخبار يؤدي إلى نسبة النقص والكذب على الله ﷻ؛ فيخبر بخبر من الأخبار إثباتاً أو نفياً؛ ثم ينسخه فيؤدي إلى كذب أحد الخبرين، والله منزّه عنه؛ بل أخباره محكمة ثابتة لا تختلف ولا تتبدل؛ فإذا أخبر سبحانه وتعالى عن شيء فإنما يخبر بعلمه، وهو عالم بما كان وما يكون، وما لم يكن لو كان كيف يكون، ولا يبدو له ما لم يكن عالماً به، فلا نسخ في أخباره<sup>(٢)</sup>.

الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾<sup>(٣)</sup> (٤).

وجه الدلالة : أخبر الله ﷻ بأنه يمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء، وهذا هو النسخ، والآية عامة تتناول نسخ معاني الأخبار الواردة من جهته وغيرها فتدل على جواز نسخ الخبر .

ونوقش من وجوه :

الوجه الأول : عدم التسليم بدلالة الآية على نسخ الأخبار؛ لأن نسخ الأخبار سفه

(١) ينظر: أصول السرخسي (٥٩/٢).

(٢) ينظر: أصول السرخسي (٥٩/٢).

(٣) الآية ٣٩ من سورة الرعد.

(٤) ينظر: أصول الجصاص (٢٠٧/٢).

وقبح لا يجوز أن يشاء الله<sup>(١)</sup>.

الوجه الثاني: على القول بدلالة الآية على جواز نسخ الأخبار، فلا تدل على جواز نسخ معنى الخبر وحكمه؛ وإنما تدل على جواز نسخ تلاوته<sup>(٢)</sup>.

الوجه الثالث: أن المراد بالمحو والإثبات الوارد في الآية إنما هو المحو والإثبات في صحف الملائكة؛ أما علم الله ﷻ فلا يختلف ولا يبدو له ما لم يكن عالماً به.

ورد القول بالنسخ في الآية من عدة أوجه:

الوجه الأول: عدم التسليم أن هذا من قبيل النسخ؛ لأن النسخ لا يدخل الأخبار، وهذه الآية وردت مورد الخبر فلا تكون منسوخة<sup>(٣)</sup>.

الوجه الثاني: أن من شرط النسخ أن يتأخر عن المنسوخ ويتراخى عنه لا متصلاً به، وقد اتصل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٤)</sup> بقوله ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ﴾<sup>(٥)</sup> فلا يكون ناسخاً له.

الوجه الثالث: أن الملائكة والمسيح وعزير قد تقدمت فيهم أخبار من الله عز وجل بالولاية قبل أن ينزل آية العذاب في الآلهة؛ فلما أنزل آية العذاب، لم يرد بها من تقدم منه القول بولايتهم، وإنما أراد من عبدوا من سوى أوليائه، وكان خبراً خاصاً لا عاماً لا ناسخاً

(١) ينظر المرجع السابق (٢/٢٠٧).

(٢) ينظر: المرجع السابق (٢/٢٠٧).

(٣) ينظر: أصول الجصاص (٢/٢٠٧).

(٤) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء.

(٥) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

ورفعاً<sup>(١)</sup>؛ لأن النسخ لا يكون إلا فيما استقر وثبت، ولم يثبت هنا دخول هؤلاء في النار ولم يستقر حتى يقال بالنسخ.

ومعنى قولهم كان خبراً خاصاً لا عاماً: "أنه أخبر بخبر ظاهره على العموم وهو خصوص"<sup>(٢)</sup>، ولم يرد أولاً دخول الملائكة والمسيح وعزير في العموم.

الوجه الرابع: لو نسخ لوجب زوال حكم دخول المعبودين من دون الله كلهم النار؛ لأن النسخ إزالة الحكم الأول وحلول الثاني محله، ولا يجوز زوال الحكم الأول في هذا بكلية، إنما زال بعضه؛ فهو تخصيص وبيان لا نسخ ورفع<sup>(٣)</sup>.

الوجه الخامس: أن الآية قد ورد في المراد بها عند أهل التأويل أقاويل ليس منها القول بنسخ الأخبار<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثاني

#### القائلون بدلالة الآية على العموم اللفظي

الاستغراقي، وتخصيصها بقوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ  
مِنَّا الْحَسَنَى﴾.

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن قوله تعالى ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ  
أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(٥)</sup> يتناول جميع المعبودات بما فيها الملائكة وعزير والمسيح؛ فتكون

(١) ينظر: فهم القرآن ومعانيه للحارث المحاسبي (٣٥٧)، وفي هذا النص من الحارث فائدة أن هذه الآية لا تشمل ابتداء - عند أئمة الأشعرية - الملائكة والمسيح وعزير، فلم يدخل في لفظ "وما تعبدون" جميع المعبودات من دون الله.

(٢) فهم القرآن ومعانيه للحارث المحاسبي (٣٥٨).

(٣) ينظر الموافقات للشاطبي (٣/٣٦٣).

(٤) ينظر: أصول الجصاص (٢/٢٠٨).

(٥) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

مع عابديها في النار، ويدخل الملائكة والأنبياء والصالحون المعبودون من دون الله في عموم اللفظ فتكون "ما" للاستغراق والاستيعاب، وقوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(١)</sup> جواباً بتخصيص العموم المفهوم من لفظ "ما".

وهذا القول هو المشهور في المدونات الأصولية، وإليه ذهب جمع كبير من الأصوليين المثبتين للعموم الاستغراقي من المالكية<sup>(٢)</sup> والشافعية<sup>(٣)</sup> والحنابلة<sup>(٤)</sup>.

وفي توجيه هذا القول، يقول أبو الوليد الباجي بعد أن ساق الاستدلال بالآية على وضعها للعموم اللفظي: "وجه الدليل من ذلك أنه احتج -يعني ابن الزبيرى - على النبي ﷺ بعموم اللفظ، وهو من أهل اللسان، ولم ينكر ذلك عليه النبي ﷺ، وإنما أوجب التخصيص"<sup>(٥)</sup>.

ويقول الشيرازي: "وقد عقل من هذه الصيغة المطلقة العموم حتى طالب بدخول الملائكة والمسيح فيها بحكم العام؛ وادعى أنه يخصهم بذلك؛ لأنه علم أنهم غير داخلين، وأقره النبي ﷺ على ما سبق إلى وهمه، وما أنكر عليه تعلقه بظاهر اللفظ، ومطالبته بمقتضى العموم، وهو ﷺ أفصح العرب لساناً حتى وردت الأدلة على

(١) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

(٢) ينظر: إحكام الفصول للباجي (١/٢٣٩-٢٤٠)، وشرح مختصر المنتهى الأصولي للإيجي (٢/٥٩٢).

(٣) ينظر: الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/٢٥٥)، وشرح اللمع (١/٣٠٩)، وقواطع الأدلة لابن السمعاني (١/١٥٧).

(٤) ينظر: العدة لأبي يعلى (٢/٤٩٠)، والتمهيد لأبي الخطاب (٢/٨)، وأصول الفقه لابن مفلح (٢/٧٦١-٧٦٤)، والتذكرة للمقدسي (٢٨٨).

(٥) إحكام الفصول للباجي (١/٢٤٠).

التخصيص، وإخراج من اقتضى دخولهم في اللفظ العام، ولو لم يكن للعموم صيغة موضوعة في اللغة تدل عليه لما حسن من عبد الله ابن الزبيري أن يدعي أنه يخصمه بذلك...<sup>(١)</sup>.

ويقول أبو يعلى: "فحمل لفظ "ما" على عمومه، وهو حجة في اللغة... وأكّد ذلك أن النبي ﷺ لم ينكر عليه، وبين الله مراده فيه، فأنزل قوله ﷺ ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾<sup>(٢)</sup> " (٣).

وأبرز ما استدل به أصحاب هذا الاتجاه وعولوا عليه: أثر ابن عباس ﷺ في بيان سبب نزول الآية، ومجادلة ابن الزبيري للنبي ﷺ، واعتراضه على النبي ﷺ بدخول الملائكة والمسيح وعزير في اللفظ العام بقوله "هذا شيء لآلهتنا خاصة أو لكل من عبد من دون الله فقال ﷺ: بل لكل من عبد من دون الله تعالى"، وقد استثمروه بدلالات عديدة أبرزها: **الدليل الأول:** احتجاج ابن الزبيري على النبي ﷺ بعموم اللفظ الوارد في الآية، وهو "ما"، واعتراضه بسؤاله، وهو رجل عربي من أهل اللسان، والقرآن نزل بلسانهم؛ فيعقلون منه من الكلام الجاري بينهم إذا تخاطبوا به، مما يدل على أن "ما" للعموم اللفظي، ولو لم تكن الصيغة تدل على العموم لما ادعى ابن الزبيري أنه يخصم النبي ﷺ، ولما احتج به عليه<sup>(٤)</sup>.

(١) شرح اللمع للشيرازي (١/٣٠٩).

(٢) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء.

(٣) العدة لأبي يعلى (٢/٤٩٠-٤٩١).

(٤) ينظر: إحكام الفصول للبايجي (١/٢٤٠)، وشرح اللمع للشيرازي (١/٣٠٩)، وقواطع الأدلة للسمعاني

(١/١٥٧)، والإحكام للآمدي (١/٢٤٨)، ونفائس الأصول للقرافي (٤/١٨٥٦).

يقول المازري في بيان ذلك: "فلولا كونهم يُعمّمون لما قال الزبيري: أنا أحاصم محمداً"<sup>(١)</sup>.

ونوقش من وجوه:

الوجه الأول: بعدم صحة ذلك لأن ابن الزبيري لا يحسن منه أن يدّعي أن يخصمه -يعني النبي ﷺ في لفظ محتمل لا ظاهر فيه على ما يدل عليه؛ لأن العاقل إنما يحتج على غيره بلفظ يكون صريحاً أو ظاهراً في مقتضاه؛ فأما مع الشك والاحتمال؛ فالعقلاء لا يحتجّون به، ولا يدعون الغلبة بمثله فلا وجه لما ذكروا"<sup>(٢)</sup>.

الوجه الثاني: عدم التسليم بصحة معارضة ابن الزبيري للنبي ﷺ، إذ إن معارضته معارضة بما يتوهم صحته وبما لا يصلح للمعارضة، ففرق بين من عبد من دون الله من الملائكة والأنبياء والصالحين ممن له عمل صالح وسبقت له الحسنى، ولم يرض بعبادة من عبده، وبين من عبد من الأحجار والأصنام والأوثان التي هي جماد لا تعقل؛ فتكون مع عابديها تقرّيعاً وتوييخاً لهم، وليس فيها عقوبة لمن لا يصلح أن يعاقب"<sup>(٣)</sup>.

الوجه الثالث: عدم التسليم بأن ابن الزبيري اعترض لفهمه العموم من اللفظ وضعا؛ لجواز أن يكون ذلك من دلالة النص والعموم المعنوي، ولا نصّ في ذلك، فالثابت في الأثر الاعتراض فقط دون النص على طريقة هذا الاعتراض، فلا يُسلّم أن اعتراض ابن الزبيري كان من جهة اللفظ"<sup>(٤)</sup>.

(١) إيضاح المحصول للمازري (٢٧٩).

(٢) شرح اللمع للشيرازي (١/٣١٠-٣١١).

(٣) ينظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٣/٣٢٠).

(٤) ينظر: تفسير الألوسي (٧/٩٠).

الدليل الثاني : أن النبي ﷺ أقرّ ابن الزبعرى على فهمه العموم اللفظي من الآية، ولم ينكر عليه ﷺ، والنبي لا يُقر على إظهار الحجة على الله تعالى في كتابه، وإفحام إساءة مع قدرته على الجواب عن ذلك<sup>(١)</sup>.

ونوقش من وجهين :

الوجه الأول : عدم التسليم بسكوت النبي ﷺ وإقراره لابن الزبعرى على فهمه العموم اللفظي من الآية ؛ فما جاء في الأثر في سبب نزول الآية من قول النبي ﷺ نعم بعد قول ابن الزبعرى "ألست تزعم أن الملائكة عباد صالحون، وأن عيسى عبد صالح وأن عزيزا عبد صالح " هذه الزيادة منكّرة؛ فإن كلا من العقل والشرع قاض بأن الله لا يعذب أحدا بجريمة صادرة من غيره لم يدع إليها ولا رضي به؛ فكيف يصرح النبي ﷺ بما ينافيه، ومثل هذا مما يُعدُّ من الانقطاع الباطن الموجب للرد<sup>(٢)</sup>؛ فالثابت اعتراض ابن الزبعرى، ونزول الآية بعد ذلك دون جواب النبي ﷺ وإقراره لاعتراض ابن الزبعرى، بل ورد في بعض الروايات أن النبي ﷺ ردّ عليهم بأنهم عبدوا الشياطين كما سيأتي.

الوجه الثاني : على التسليم بسكوت النبي ﷺ وإقراره لابن الزبعرى، لكن لا نُسلمّ سكوته بسبب دخول الملائكة والمسيح وعزير في لفظ العموم الوارد في الآية؛ وإنما لصلاحيّة اللفظ لإرادتهم، وإقراره بالصلاحيّة لا بالعموم سيما ولم يحصل التفصيل في اللفظ فقام مقام العموم<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر : إحكام الفصول للباجي (١/٢٤٠)، وشرح اللمع للشيرازي (١/٣٠٩)، وقواطع الأدلة للسمعاني (١/١٥٧)، والمستصفي للغزالي (٣/٢٣٣-٢٣٤)، والتمهيد لأبي الخطاب (٢/٨)، والمحصول للرازي (٢/٢٣٢)، والإحكام للآمدي (١/٢٤٨)، والتذكرة للمقدسي (٢٨٨)، ونفائس الأصول للقرافي (٤/١٨٥٦).

(٢) التقرير والتحبير (٢/١٧٥-١٧٦).

(٣) ينظر: نفائس الأصول للقرافي (٤/١٨٥٦).

الدليل الثالث : لو كان لفظ "ما" الوارد في الآية لا يفيد العموم اللفظي لما أنزل الله التخصيص بعده غير منكر قول ابن الزبيري الذي أخرج به من العموم من سبقت له من الله الحسنى، فلو لم تكن الآية الأولى دالة على العموم اللفظي لاستغنى عن الثانية<sup>(١)</sup>.  
ونوقش من وجهين :

الوجه الأول : عدم التسليم بنزول الآية استثناء من المعبودين من دون الله الوارد في قوله تعالى ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>؛ بل هي مستأنفة بذكر السعداء من المؤمنين بالله ورسوله، وشروع في بيان حال من سبقت لهم من الله السعادة بعد بيان حال الكفرة، فلا تكون تخصيصاً وبيانا للعموم<sup>(٣)</sup>، قال البيضاوي : "إن الذين" خبر مستأنف لا إشعار فيه أنه مخصص"<sup>(٤)</sup>.

ويؤيد هذا الاعتراض ما ذكره المفسرون في تأويل هذه الآية أن المعني بها كل من سبقت له السعادة من خلقه أنه عن النار مبعد<sup>(٥)</sup>.

الوجه الثاني : الآية نزلت ردّاً على معارضة ابن الزبيري للنبي ﷺ وبيانا لفساد اعتراضه، ولا ملازمة بين أن تكون تخصيصاً للعموم والاستغناء عنها، فقد تكون رداً لجدال ابن الزبيري وبيانا لبطلان قياسه ومعارضته أو تأكيداً لما عرف فساده من جهة العقل<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: شرح اللمع للشيرازي (٣٠٩/١)، وإيضاح المحصول للمازري (٢٧٩)، والإحكام للآمدي (٢٤٨/٢/١)، والفائق للهندي (٢٧٣/١).

(٢) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

(٣) ينظر: بيان المختصر للأصفهاني (٤٠٢/٢)، وتحفة المسؤول للرهبوني (٢٩٦/٣)، ونور الأنوار لملا جيون (٢٧٢/٢).

(٤) نقلاً عن تحفة المسؤول للرهبوني (٢٩٦/٣).

(٥) ينظر: تفسير الطبري (٩٠/٣) وتفسير ابن كثير (٤٤٩/٩).

(٦) ينظر: فواتح الرحموت (٣٠٦/١)، ودرء تعارض العقل والنقل (٣١٩-٣٢٠)، وتفسير الألوسي (٩٠/٧).

الدليل الرابع : أن لفظة "ما" لو كانت مختصة بغير العاقل لما احتيج إلى قوله "من دون الله"، وحيث كانت بعمومها متناولة له -عز وجل- احتيج إلى التقييد بقوله "من دون الله" مما يدل على أن الآية شاملة عبادة أولئك الكرام، وأن الجواب الذي تولاه الله جواب بالتخصيص<sup>(١)</sup>.

ونوقش: بأن ما ذكرتموه من عدم الاحتياج إلى قوله "من دون الله" يصح لو لم يكن لهذه اللفظة فائدة، بل لها فائدة؛ هي التأكيد مع تقبيح ما كانوا عليه من عبادتهم<sup>(٢)</sup>.

الدليل الخامس : العبرة عند جماهير الأصوليين بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فتجرى هذه الآية على عمومها، ويكون الملائكة والمسيح وعزير داخلين فيها<sup>(٣)</sup>.

ويناقش: بأن الاستدلال بهذه القاعدة صحيح عند جماهير الأصوليين إذا لم يدل الدليل على خصوصية السبب؛ ولم يكن هناك معارض، وقد دل سياق الآية وسياقها على أن الخطاب لأهل مكة خاصة؛ وقد كانوا يعبدون الأصنام، فالآية التي قبلها كانت في سياق الكلام عن الكفار وحالهم عند اقتراب الوعد الحق، ثم خاطبهم بقوله: "إنكم" وهو توجيه مباشر للمشركين من أهل مكة ممن يعبد الأوثان، وليس خطاباً لأهل الكتاب، والآية مكية، وعمامة الآيات المكية خطاب لمن كذب الرسل مطلقاً، فلا يدخل فيها المسيح وعزير؛ لأن لم أهل مكة لم يكونوا يعبدونهم من دون الله<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: تفسير الألوسي (٧/ ٩٠).

(٢) ينظر: تفسير الألوسي (٧/ ٩٠).

(٣) ينظر: تفسير الرازي (٢٢/ ٢٢٦).

(٤) ينظر: أصول الجصاص (٢/ ٦٧)، ودرء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٣/ ٣١٩-٣٢٠)، وتفسير الألوسي

(٧/ ٩٠)، وتفسير أبي السعود (٥/ ٥٣٠).

الدليل السادس: أن الصحابة كانوا يستدلون بالعموم في كل ما يرد عليهم من الأمر والخبر، ولا يرجعون فيه إلا إلى مجرد ظاهره<sup>(١)</sup>.

منطلق هذا القول :

كان لأصحاب هذا التوجه مجموعة من المنطلقات التي تأثروا بها لقولهم بتناول الآية للملائكة يمكن إبرازها فيما يأتي :

أولاً : إثبات العموم اللفظي الاستغراقي وأن له صيغة موضوعية في اللغة ومنها " ما " الموصولة ، ووجه هنا أن لفظة " ما " تتناول ابتداء الملائكة وعيسى وعزير عليهم السلام .  
ثانياً : دلالة العام على أفراده دلالة ظنية ؛ فالعام عند أصحاب هذا التوجه ظاهر الدلالة على كل فرد من أفرادهم ، وليس نصاً أو قطعاً لا يجوز تخصيصه أو الاستثناء منه ، وفي هذه الآية لفظة " ما " ظاهرها العموم في كل من عبد من دون الله وتتناول الملائكة والمسيح وعزير ؛ ثم جاءت الآية الأخرى بتخصيص هؤلاء وإخراجهم من لفظ العموم .

ثالثاً : القول بجواز تأخير البيان عن وقت الحاجة ، ومنه بيان العموم إلى ورود التخصيص ، فقد وردت الآية - عندهم - متناولة لكل ما عبد من دون الله ومنهم الملائكة والمسيح وعزير ، ثم تأخر بيان المراد بها ونزل بعد ذلك تخصيص من ذلك اللفظ العام بعد ذلك ؛ مما يدل على جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة .

(١) ينظر : إحكام الفصول للباغي (١ / ٢٤١).

## المبحث الخامس

### تفصيل قول الاتجاه الثاني للأصوليين في المسألة القائلين بعدم دلالة الآية على العموم مطلقاً أو عدم دلالتها على العموم من غير جهة اللغة

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن قوله تعالى ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(١)</sup> لا يتناول جميع المعبودات من دون الله، فلا يدخل في لفظ "ما" الملائكة والمسيح وعزير، ولا تكون مع عابديها في النار، ولا يكون قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِمَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> جواباً بتخصيص العموم المفهوم من لفظ "ما" الوارد في الآية التي قبلها .

وقد تعددت مشارب هذا القول ومنطقاته، ويمكن عرض أبرز الأقوال الأصولية التي تبنت هذا الاتجاه؛ وأدلتهم ومنطقاتهم في المطالب الآتية :

### المطلب الأول

#### القائلون بالوقف في صيغ العموم، ونفي العموم الاستغراقي الثابت من جهة اللغة في الجملة

ينفي أصحاب هذا القول العموم اللفظي الاستغراقي وصيغته؛ ويرون أن لفظ "ما" الواردة في الآية لا تدل على العموم الاستغراقي من جهة اللغة والوضع؛ بل هي صالحة للعموم والخصوص، والقرينة هي المحددة للحمل على الاستغراق (العموم) أو أقل الجمع .

وقد ذهب إليه جمع من الأصوليين المتكلمين من الأشعرية: كالباقلائي والجويني في

(١) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء .

(٢) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

التلخيص<sup>(١)</sup> والآمدني<sup>(٢)</sup>.

يقول الباقلاني في مناقشة الاستدلال بهذه الآية وأمثالها في دلالتها على العموم اللفظي: "فلو صحت هذه الروايات عنهم لم يستنكر أن يكون المتعلق منهم بظاهر الآية إنما تعلق بها لسبقه إلى اعتقاد القول بالعموم، وما ينكر أن يكون فيهم معتقد لذلك؛ لظنه أنه موجب اللغة، وذلك غلط منه ومن مقره عليه... وليس يصح إقرار جميع الأمم على القول بذلك وثبوته؛ لأنها لا تُصوب مخطئاً، ولا يمتنع اختلافهم في ذلك، وإن كانوا من أهل اللغة إذا لم يكونوا هم الواضعون لها... وليس التعلق بهذا وأمثاله لغة وإنما هو نظر واحتجاج"<sup>(٣)</sup>.

ويقول الجويني بعد ذكر الشواهد والأخبار على الاستدلال على العموم اللفظي: "ما تمسكتم به من أوجه: أحدها أنكم ادعيتم الإجماع، وأسندتم دعواكم إلى أفراد من الأخبار، والآحاد لا تفضي إلى العلم كحديث ابن الزبيري ونحوه"<sup>(٤)</sup>.  
ويقول الأمدي: "وأما قصة ابن الزبيري فلا حجة فيها أيضاً؛ لأن سؤاله وقع فاسداً حيث ظن أن "ما" عامة فيمن يعقل، وليس كذلك"<sup>(٥)</sup>.  
ويقول الرازي: "واعلم أن سؤال ابن الزبيري ساقط من وجوه"<sup>(٦)</sup> ثم ذكرها.

(١) ينظر: التلخيص (١٣/٢)، (٣٢-٣٣/٢).

(٢) ينظر: الإحكام للآمدني (٢٥٧/٢/١).

(٣) التقريب والإرشاد للباقلاني (٤٢/٣).

(٤) التلخيص للجويني (٣٣-٣٤/٢).

(٥) الإحكام للآمدني (٢٥٧/٢/١).

(٦) مفاتيح الغيب للرازي (١٠٠/٢٢).

ويقول القرافي: "ويمكن أن يقال: إن الآية الأولى ليست للعموم؛ لكن لها صلاحية العموم؛ كما يقول الواقفية، وإذا كان لها صلاحية إرادة الملائكة والمسيح، فيرد السؤال باعتبار أن اللفظ صالح لهم؛ فلم لا يُبيّن خروجهم نفيًا للإبهام الحاصل مع الصلاحية؟، فنزلت الآية الثانية مزيلة لوهم الحاصل من الأول؛ ويكون سكوت النبي ﷺ لاعترافه بالصلاحية لا بالعموم" (١).

### المطلب الثاني القائلون بالعموم اللفظي في الجملة وإنكار دلالاته عليه في هذه الآية خاصة

يثبت أصحاب هذا القول العموم اللفظي في الجملة، لكن ينفون أن تكون هذه الآية قد دلت على العموم اللفظي؛ فالآية لا تتناول الملائكة والمسيح وعزير من جهة العموم اللفظي، وإنما تثبته من جهة العموم المعنوي أو القياس أو النظر.

وبالنظر إلى أصحاب هذا القول ومنطلقاتهم فيمكن قسمتهم إلى قسمين:

القسم الأول: القائلون بمنع تأخير بيان العموم إلى وقت الحاجة، وهم جماهير الحنفية (٢).

يقول الجصاص الحنفي: "قوله تعالى: لم يدخل فيه العقلاء؛ لأن "ما" لغير العقلاء، و"من" للعقلاء، وقد كان ابن الزبيري علم ذلك، وإنما اعترض بما ذكر متعتنا في غير موضع اعتراض، كما كانوا يكابرون في تسميتهم إياه، مرة ساحرا، ومرة مجنوننا، ويناقضون فيه أفحش مناقضة ولا يبالون... فمن ناقض في قوله هذه المناقضة

(١) نفائس الأصول للقرافي (٤/١٧٨٨).

(٢) ينظر: مختصر الأفكار للفرفور (١٥٣)، والكافي شرح البزدوي للسغناقي (٣/١٤٣٥)، وجامع الأسرار للكاكي

(٣/٨٣٢)، وفتح الغفار لابن نجيم (٣٢٥).

ويباهت هذا البهت، - إذ لم يجد سبيلاً إلى الطعن في دلائل وأعلام نبوته ﷺ حسداً وبغياً - ليس يمتنع أن يباهت في الاعتراض بذكر الملائكة والمسيح - صلوات الله عليهم أجمعين - على الآية، وإن لم يتضمن لفظ الآية دخولهم فيه، وإنما كان وجه اعتراضه أن هذه الأصنام إن كانت في النار؛ لأنها عبدت من دون الله؛ فإنه يجب مثله في الملائكة والمسيح، والله تعالى لم يقل: إنها في النار مع عابديها؛ لأنها عبدت من دون الله، ثم أبان الله تعالى عن جهل هذا القائل وبهتة بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(١)</sup> " (٣).

القسم الثاني: القائلون بجواز تأخير البيان عن وقت الحاجة، لكن لقيام دلائل في الآية وغيرها امتنعوا من القول بدلالاتها على العموم اللفظي الاستغراقي، وهذا قول الرازي في تفسيره وابن تيمية وابن القيم.

يقول الرازي في تفسيره لقوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٣)</sup>: "اعلم أن من الناس من زعم أن ابن الزبيري لما أورد ذلك السؤال على الرسول ﷺ بقي ساكتاً حتى أنزل الله تعالى هذه الآية جواباً عن سؤاله؛ لأن هذه الآية كالاستثناء من تلك الآية، وأما نحن فقد بينا فساد هذا القول، وذكرنا أن سؤاله لم يكن وارداً، وأنه لا حاجة في دفع سؤاله إلى نزول هذه الآية" (٤).

ويقول: "وأما ما قيل: إنه عليه السلام سكت عند إيراد ابن الزبيري هذا السؤال فهو

(١) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

(٢) أصول الجصاص (٢/٦٦-٦٧).

(٣) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

(٤) التفسير الكبير للرازي (٢٢/٢٢٦).

خطأ؛ لأنه لا أقل من أنه - عليه السلام - كان يتنبه لهذه الأجوبة التي ذكرها المفسرون؛ لأنه عليه السلام كان أعلم منهم باللغة وبتفسير القرآن، فكيف يجوز أن تظهر هذه الأجوبة لغيره، ولا يظهر شيء منها له عليه السلام؛ فإن قيل: جوزوا أن يسكت عليه السلام انتظارا للبيان قلنا: لما كان البيان حاضرا معه لم يجز عليه السكوت؛ لكي لا يتوهم فيه الانقطاع عن سؤالهم<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن تيمية: "وقد ظنَّ طائفة من الناس أن قوله "وما تعبدون" لفظ يعم كل معبود من دون الله لكل أمة، فيتناول المسيح وغيره، وجعلوا هذا مما استدلوا به على عموم الأسماء الموصولة مثل "من" و"ما" و"الذي"، واستدل بذلك بعضهم على جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة قالوا: لأن اللفظ عام وآخر بيان المخصص إلى أن نزل قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾<sup>(٢)</sup>، وهذا خطأ، ولو كان قول هؤلاء صحيحا؛ لكانت معارضته صحيحة؛ فإن من سمع اللفظ العام، ولم يسمع المخصص، فأورد على المتكلم، كان إيراد مستقيما<sup>(٣)</sup>.

ويقول: "ومن زعم أن لفظ "ما" كانت تتناول المسيح وآخر بيان العام أو أجاب بأن لفظ (ما) لا يتناول إلا ما لا يعقل، فالقولان ضعيفان كما قد بسط في موضعه؛ وإنما المشركون عارضوا النص الصحيح بقياس فاسد، فبين الله تعالى فساد القياس وذكر الفرق بين الأصل والفرع"<sup>(٤)</sup>.

(١) المرجع السابق (٢٢/٢٢٤).

(٢) الآية (١٠١) من سورة الأنبياء.

(٣) درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٣/٣١٩).

(٤) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (١/٢٢٦).

ويقول ابن القيم في كلام بديع: " وهذا الإيراد الذي أورده ابن الزبيري لا يرد على الآية ... فلا يدخل فيها الملائكة والمسيح وعزير، وإنما ذلك للأحجار ونحوها التي لا تعقل.

... ولكن إيراده إنما كان من جهة القياس والعموم المعنوي الذي يعم الحكم فيه بعموم علتة؛ أي إن كان كونه معبوداً يوجب أن يكون حصب جهنم؛ فهذا المعنى بعينه موجود في الملائكة وعزير والمسيح فأجيب بالفارق"<sup>(١)</sup>.

ووجه كون ذلك من العموم المعنوي والقياس: إذا كانت آلهتنا التي نعبدها من دون الله تدخل النار، وتكون حصب جهنم؛ لكونها معبودة، فيجب أن يدخل كل معبود النار وإن كانوا من المقربين والصالحين كالملائكة والمسيح وعزير"<sup>(٢)</sup>.

وقد استدلل أصحاب هذا الاتجاه بأدلة كثيرة مختلفة التوجه والمقاصد، يمكن إبراز أهمها فيما يأتي:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ \* وَقَالُوا ءَأَلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلاَّ جَدَلاً بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وجه الدلالة: قوله تعالى "مثلاً" أي جعلوه مثلاً لآلهتهم، وأوردوه مورد المعارضة، وقاسوا أصنامهم به، والضرب هو القياس والنظر والاعتبار، فالآيتان تدلان على أن المشركين قد أوردوا المعارضة نظراً وقياساً لا لفظاً ولغة، وأنها مخاصمة على

(١) شفاء العليل لابن القيم (٢٧).

(٢) ينظر: أصول الجصاص (٦٦/٢)، ودرء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٣/٣٢٠)، وشفاء العليل لابن القيم (٢٧).

(٣) الآية (٥٧-٥٨) من سورة الزخرف.

وجه باطل<sup>(١)</sup>.

**الدليل الثاني:** ما روي أن النبي ﷺ أجاب ابن الزبير لما عارضه بقوله: ((ما أجهلك بلغة قومك! أما علمت أن ما لما لا يعقل))<sup>(٢)</sup>.

**وجه الاستدلال:** أن النبي ﷺ أنكر على ابن الزبير احتجاجه بالآية على العموم اللفظي، وجهله مما يدل على عدم دخول الملائكة وعيسى ابن مريم وعزير في هذه الآية، وهذا الحديث إن صح فهو نص في عدم تناول الآية لهم<sup>(٣)</sup>.

ونوقش من وجهين:

**الوجه الأول:** أن الحديث غير ثابت فلا يصح الاحتجاج به<sup>(٤)</sup>، قال ابن حجر: "اشتهر في السنة كثير من علماء العجم، وفي كتبهم أن النبي ﷺ قال في هذه القصة لابن الزبير: "ما أجهلك بلغة قومك... وهو شيء لا أصل له ولا يوجد لا مسند ولا غير مسند، والوضع عليه ظاهر والعجب ممن نقله من المحدثين"<sup>(٥)</sup>.

**الوجه الثاني:** على فرض التسليم بثبوته؛ فإن "ما هنا بمعنى الذي، ولفظة "الذي" يصح لما لا يعقل؛ كقولهم: "الذي جاء زيد"، وصحة قولهم "ما في الدار من العبيد أحرار"، فكذا ما بمعناها تكون للعاقل<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٣/٣٢٠)، ومجموع الفتاوى له (١١/٢٩٤).

(٢) أورده الأصوليون في كتبهم ينظر: الإحكام للآمدي (٢/٢٥٧).

(٣) الإحكام للآمدي (١/٢٤٨)، وبيان المختصر للأصفهاني (٢/٤٠٢).

(٤) ينظر: الفائق للهندي (١/٢٧٣) وأصول الفقه لابن مفلح (٢/٧٦٤).

(٥) الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر (١٠٠)، وقال عبد الرزاق عفيفي "لم يثبت ذلك ﷺ عن النبي ﷺ" ينظر: والتعليق على الإحكام (١/٢٥٧).

(٦) ينظر: أصول الفقه لابن مفلح (٢/٧٦٤).

الدليل الثالث: ما روي أن النبي ﷺ أجاب ابن الزبيري لما أورد عليه معارضته (( بل هم عبدوا الشياطين التي أمرتهم بذلك )).

وجه الدلالة: جواب النبي ﷺ لابن الزبيري، وعدم تسليمه له بتناول الآية للملائكة والأنبياء والصالحين، وذلك لأن هؤلاء الكرام لم يُعبدوا حقيقة؛ إذ لم يأمرهم أن يعبدوهم ولم يطيعوهم أولئك، وإنما عبدوا الشياطين التي أمرتهم بذلك، فيكون معنى العبادة هنا بمعنى طاعة الأمر من الشياطين<sup>(١)</sup>.

ونوقش: بعدم ثبوت هذا الجواب عن النبي ﷺ، فلا يكون حجة، قال ابن حجر: " ذكره الثعلبي ثم البغوي بغير إسناد، ولم أجده هكذا إلا ملفقا"<sup>(٢)</sup>.

ويمكن الجواب عن هذه المناقشة بأن جواب النبي ﷺ وإن لم يثبت عنه؛ فقد ثبت في نصوص أخرى بأن من عبد هؤلاء الكرام من المشركين لم يعبدوهم في الحقيقة، وإنما عبدوا الشياطين، وتوهموا أن العبادة لهؤلاء بزعمهم أنهم يرضون أن يكونوا معبودين مع الله ﷻ كقوله تعالى: ﴿بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَنْبِيَّ آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾<sup>(٤)</sup>.

الدليل الرابع: أن الاستدلال بقصة ابن الزبيري استدلال بخبر آحاد لا يعلم صحته ضرورة، ولا ببعض الأدلة على صحته؛ فلا حجة في التعلق بهذه القصة في إثبات العموم اللفظي، وهي مسألة أصولية قطعية<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي للخفاجي (٦/٤٧٧)، وفتح الغفار لابن نجيم (٣٢٥).

(٢) الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر (١٠٠).

(٣) من الآية (٤١) من سورة سبأ.

(٤) من الآية (٦٠) من سورة يس.

(٥) ينظر: التقريب والإرشاد للباقلاني (٣/٤١)، والتلخيص للجويني (٢/٣٣-٣٤)، وبيان المختصر للأصفهاني

(٢/٤٠٢)، وتحفة المسؤول للرهوني (٣/٢٩٦).

ويناقش: بأن خبر الأحاد إن صح وثبت؛ فلا مانع من الاستدلال به على المسائل الأصولية، سيما وأن الخلاف في المسألة قوي بين الأصوليين، ومسائل أصول الفقه حالها حال مسائل العلوم الأخرى فيها القطعي والظني<sup>(١)</sup>.

الدليل الخامس: أن ابن الزبير لم يتعلق بالعموم من ظاهر اللفظ، ولم يفهم العموم اللفظي من مجرد اللفظ وصيغته مباشرة من غير التفات إلى قرينة؛ فلا نص في ذلك؛ وإنما حملة على العموم اللفظي لوجود قرائن يحصل بها فهم العموم<sup>(٢)</sup>.

ونوقش من وجهين:

الوجه الأول: لو وجدت قرائن فهم منها العموم اللفظي لنقلت وذكرت؛ لأنها هي المقصودة والتي فيها الحجة، ويعول عليها في الاستدلال دون الألفاظ؛ فلمّا لم تُنقل هذه القرائن، وقد عوّلوا على هذه الألفاظ العامة؛ دلّ على أنهم رجعوا إلى ظاهر اللفظ في الآية، وفهموا العموم منه<sup>(٣)</sup>.

الوجه الثاني: "أن هذا التوقف يصح في نقل حادثة أو حادثين أو نقل أمر عن رجل أو رجلين، وأما قصص أكثر تعدادها من رجال مختلفي الآراء والمذاهب، ويكثر تعدادهم، فتقدير مثل هذا المجوز في حق جميعهم، وفي عين كل قصة؛ ثم لا يؤثر ذلك عن واحد منهم مع كثرتهم، ولا اتفق ظهوره في حادثة مع تباين أزمانها، واختلاف

(١) ينظر: العدة لأبي يعلى (٤/١٠٨١)، والواضح لابن عقيل (٥/٣٣١)، ومختصر الصواعق المرسلّة للموصلي (٥٧٥)، وتعليقات الشيخ عبد الرزاق عفيفي على الإحكام للآمدي (٣/١٨٥).

(٢) ينظر: التقريب والإرشاد للباقلاني (٣/٤٢)، والتلخيص للجويني (٢/٣٤)، والمستصفي للغزالي (٢/٢٣٥)، وإيضاح المحصول للمازري (٢٨٠).

(٣) ينظر: إحكام الفصول للباجي (١/٢٤٢).

أجناسهم ومبالغتهم أيضاً في طرق الحجاج، وإظهار الحق؛ فإن هذا بعيد في العوائد<sup>(١)</sup>.  
الدليل السادس: أن المقصود بالخطاب في الآية: أهل مكة في عبادتهم الأصنام التي هي جماد لا تعقل؛ ليكون ذلك تقييماً وتوبيخاً لعابديها، ولم يكونوا يعبدون المسيح وعزير، فلا يُسلم بدخول المسيح وعزير ونحوهما ممن له عمل صالح، ولم يرض بعبادة من عبده<sup>(٢)</sup>.

ونوقش من وجهين:

الوجه الأول: أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب<sup>(٣)</sup>، وقد تقدم الكلام عنه في أدلة القائلين بالعموم اللفظي.

الوجه الثاني: أن من العرب من كان يعبد الملائكة والمسيح، فلا يُسلم خصوصية الآية في عبادة الأصنام والأوثان<sup>(٤)</sup>.

الدليل السابع: أن آية ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(٥)</sup> قد قارنها تخصيصاً بالعقل، وهو صالح للتخصيص وجائز القول به؛ حيث دل العقل على امتناع تعذيب أحد بجرم صادر من غيره، وأحد من العقلاء لم يخطر بباله رضا المسيح وعزير والملائكة - عليهم السلام - بعبادة من عبدهم<sup>(٦)</sup>.

(١) إيضاح المحصول للمازري (٢٨٠).

(٢) ينظر: أصول الجصاص (٦٧/٢)، ودرء تعارض العقل والنقل (٣/٣٢٠)، وجامع الأسرار للكاكي

(٣/٨٣٢)، وفتح الغفار لابن نجيم (٣٢٥).

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي (٢٢/٢٢٦).

(٤) ينظر: نفائس الأصول للقرافي (٥/٢٨٢٢).

(٥) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

(٦) ينظر: أصول الجصاص (٦٧-٦٨)، وتحفة المسؤول للرهبوني (٣/٢٩٦).

ونوقش: بأنه لو كان في الآية تخصيص بالعقل؛ لأجاب به النبي ﷺ، ولم ينتظر نزول قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

وأجيب: بأنه لو ثبت عدم جواب النبي ﷺ لابن الزبعرى بالدليل لعقلي؛ لأنهم أعرضوا عنه فأعرض عنهم منتظرا نزول ما يقويه من الدليل السمعي، أو لأن الوحي سبقه ﷺ فنزلت الآية قبل أن يُنبههم على ذلك، أو لأن اعتراضهم ظاهر الفساد؛ فلا يحتاج إلى جواب، أو لأنه علم أنه لا شبهة فيه على أحد<sup>(٢)</sup>.

الدليل الثامن: أن اللفظ لا يتناول الملائكة والمسيح وعزير عليهم السلام؛ وذلك لوجود الأدلة النقلية التي دلت على عدم دخولهم في لفظة "ما" الواردة في الآية<sup>(٣)</sup>.

يقول الحارث المحاسبي: ((ومعاذ الله أن يكون الله ﷻ أراد وأحب تعذيب أوليائه من الملائكة ولا المسيح ولا عزير، وقد تقدمت فيهم أخبار من الله عز وجل بالولاية قبل أن ينزل آية العذاب في الآلهة؛ فلما أنزل آية العذاب، لم يرد بها من تقدم منه القول بولايتهم، وإنما أراد من عبدوا سوى أوليائه))<sup>(٤)</sup>.

والفرق بين أصحاب هذا القول وبين القائلين بالعموم اللفظي: أن هذه الآية لا تشمل ابتداء الملائكة والمسيح وعزير، فلم يدخل في لفظ "وما تعبدون" جميع المعبودات من دون الله.

(١) من الآية (١٠١) من سورة الأنبياء.

(٢) ينظر: أصول الجصاص (٢/٦٧-٦٨)، والإحكام للأمدي (٢/٢٥٧).

(٣) ينظر: فهم القرآن للمحاسبي (٣٥٧)، والتفسير الكبير للرازي (٢٢٣/٢٢٤-٢٢٤).

(٤) فهم القرآن ومعانيه للحارث المحاسبي (٣٥٧)، وفي هذا النص من الحارث فائدة أن هذه الآية لا تشمل ابتداء - عند أوائل الأشعرية - الملائكة والمسيح وعزير، فلم يدخل في لفظ "وما تعبدون" جميع المعبودات من دون الله؛ كما ذهب إليه كثير من الأشعرية كالباقلائي.

الدليل التاسع: أن السؤال من ابن الزبيري قد وقع فاسداً؛ حيث ظن أن "ما" عامة فيمن يعقل، وليس الأمر كذلك، فهي وإن أطلقت على من يعقل، فليس حقيقة، بل مجازاً<sup>(١)</sup>.

ونوقش بما يأتي :

الوجه لأول: بعدم التسليم بأن السؤال قد وقع فاسداً؛ لأن "ما" تتناول العقلاء أيضاً؛ لقوله تعالى ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَيْهَا﴾<sup>(٢)</sup> ونحوها من الآيات<sup>(٣)</sup>.

وأجيب: بعدم التسليم بأن لفظة "ما" الواردة في هذه الآية بمعنى الذي؛ وإنما بمعنى الشيء، ويكون المعنى "إنكم والشيء الذي تعبدون من دون الله"، ولفظ الشيء لا يفيد العموم<sup>(٤)</sup>.

الوجه الثاني: لو كان السؤال وقع خطأ لما احتج إلى جواب<sup>(٥)</sup>.

الوجه الثالث: أن ابن الزبيري من أهل اللسان فوقع خطأ منه بعيد<sup>(٦)</sup>.

الدليل العاشر: أن اعتقاد عموم اللفظ من الآية لسبق ابن الزبيري إلى اعتقاد القول بالعموم؛ لأن اللفظ صالح له، وظنه أن ذلك يفهم من اللغة؛ فلا يقرُّ عليه ولا يصح منه<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: الإحكام للآمدي (١/٢/٢٥٧)، وجامع الأسرار للكاكي (٣/٨٣٢).

(٢) الآية (٥) من سورة الشمس.

(٣) ينظر: المحصول للرازي (٢/٣٣٥)، والتحصيل من المحصول (١/٣٤٩)، وأصول الفقه لابن مفلح (٢/٧٦٤).

(٤) ينظر: التفسير الكبير للرازي (٢/٢٢٣).

(٥) ينظر: نهاية الوصول للهندي، والفائق (١/٢٧٣)، وجامع الأسرار للكاكي (٣/٨٣٢).

(٦) ينظر: نهاية الوصول للهندي، والفائق (١/٢٧٣).

(٧) ينظر: التقريب والإرشاد للباقلاني (٣/٤٢)، والمستصفي للغزالي (٣/٢٣٥)، وجامع الأسرار للكاكي (٣/٨٣٢).

الدليل الحادي عشر: أن الآية ليست للعموم اللفظي، وإنما لها صلاحية العموم من جهة إرادة الملائكة والمسيح، فورد السؤال عليه من ابن الزبيري لأن اللفظ صالح لدخول الملائكة والمسيح فيه؛ لا لكون اللفظ موضوعاً للعموم اللفظي<sup>(١)</sup>.

ونوقش: بأن هذا غلط؛ لأنه لا يجوز أن يحتج ابن الزبيري على الله عز وجل في أمر محتمل لا علم له، ولا ظاهر يدل عليه؛ لأن احتمال دخوله فيه كاحتمال عدم دخوله فيه لا مزية لأحدهما على الآخر<sup>(٢)</sup>.

الدليل الثاني عشر: سكوت النبي ﷺ - إن ثبت في الأثر - إنما هو لإقراره بصلاحية اللفظ لدخول المسيح والملائكة فيه، وليس للعموم<sup>(٣)</sup>.

ونوقش من وجهين :

الوجه الأول: بعد التسليم بسكوت النبي ﷺ، بل رد عليهم<sup>(٤)</sup>.

الوجه الثاني: سلمنا سكوته ﷺ إلى حين الوحي؛ وذلك بسبب ما عرف من تعنت القوم ومجادلتهم بالباطل، فهو ابتداء بيان ودفع لمعاندة الخصم لا أنه تخصيص حقيقة<sup>(٥)</sup>.

الدليل الثالث عشر: أن نزول آية ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾<sup>(٦)</sup> إنما هو لإزالة الوهم الحاصل من دخول الملائكة والمسيح - عليهم

(١) ينظر: العدة لابي يعلى (٤٩٢/٢)، ونفائس الأصول للقراقي (١٨٥٦/٤).

(٢) ينظر: شرح اللمع للشيرازي (٣١٠-٣١١).

(٣) ينظر: نفائس الأصول للقراقي (١٨٥٦/١).

(٤) ينظر: جامع الأسرار للكاكي (٨٣٢/٣).

(٥) ينظر: الكافي شرح البزدوي للسغناقي (١٤٣٥/٣)، وجامع الأسرار للكاكي (٨٣٢/٣).

(٦) من الآية (١٠١) من سورة الأنبياء.

السلام- في لفظ "ما"، فهي زيادة بيان احتيج إليها لجهل المعترض أو لتعنته؛ وليست لتناول الآية للملائكة والمسيح وعزير ودخولهم في العموم اللفظي، ثم تخصيصه بعد ذلك<sup>(١)</sup>.

الدليل الرابع عشر: أن ابن الزبيري أورد اعتراضه من باب التغليب؛ فإن أكثر معبودات العرب من غير ذوي العقول؛ فغلب جانب الكثرة لذلك، لا من جهة دخول الملائكة وعزير والمسيح-عليهم السلام- من جهة اللفظ فيها<sup>(٢)</sup>.

الدليل الخامس عشر: أن ما ورد في الآية خبر لا تكليف فيه بحكم ولا بفعل تعلق بأمر ونهي، وإنما هو وعد ووعد، والخلاف بين الأصوليين في هذه المسألة مخصوص بما فيه تكليف؛ فلا يصح الاستدلال به على العموم اللفظي<sup>(٣)</sup>.

ونوقش من وجهين:

الوجه لأول: ما ذكر فيه نظر، لأنه لا يعرف من أجاز تخصيص الأخبار، وإنما الخلاف في تخصيص الأوامر والنواهي<sup>(٤)</sup>.

الوجه الثاني: أنها وإن كانت أخباراً فقد كلفنا بمعرفتها؛ سيما وهي من عمومات الوعد والوعد التي يتحقق بها الانزجار عن المعاصي، والانقياد إلى الطاعات<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: نفائس الأصول للقرافي (٤/١٨٥٦)، وبيان المختصر للأصفهاني (٢/٤٠٢)، والكافي شرح البزدوي

للسنغاني (٣/١٤٣٥)، وجامع الأسرار للكاكي (٣/٨٣٢)، وتحفة المسؤول للرهبوني (٣/٢٩٦).

(٢) التوضيح في حل غوامض التنقيح (٢/٤٢٢).

(٣) ينظر: بيان المختصر للأصفهاني (٢/٤٠٢)، وتحفة المسؤول للرهبوني (٣/٢٩٦).

(٤) ينظر تحفة المسؤول للرهبوني (٣/٢٩٦).

(٥) ينظر: الإحكام للآمدي (١/٢٧٢).

الدليل السادس عشر : لو كانت هذه الآية تدل على العموم اللفظي، وأن لفظة "ما" متناولة للملائكة والمسيح وعزير-عليهم السلام- لكانت معارضة ابن الزبعرى للنبي ﷺ صحيحة؛ لأن من سمع اللفظ العام ولم يسمع المخصص فأورد على المتكلم كان إيراده مستقيماً؛ وهذا فيه ظن سوء بالله ورسوله في اعتقاد غلبة المشركين لرسوله، وإفحامهم له، وحسن ظن بالمشركين<sup>(١)</sup>.

---

(١) ينظر : درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٣/٣١٩).

## المبحث السادس الموازنة والترجيح

أولاً : النظر في أدلة الاتجاه القائل بدلالة الآية على العموم اللفظي من جهة اللغة :

ويمكن النظر إلى أصحاب كل قول كما يأتي :

أ- بالنظر إلى القول بدلالة الآية على العموم اللفظي، ونسخها بالآية التي بعدها؛ وأن معنى النسخ هنا النسخ عند المتقدمين استناداً إلى ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه وفيه (( ثم نسختها ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ...﴾<sup>(١)</sup>)) فمن جهة ثبوته عن ابن عباس رضي الله عنه فيه نظر، قال الهيثمي فيه : (( رواه البزار، وفيه شرحبيل بن سعد مولى الأنصار، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات ))<sup>(٢)</sup>.

وعلى فرض ثبوته فيكاد أن يكون أنسب المعاني التي يمكن أن يحمل عليها معنى النسخ هنا: رفع فهم ما فهم من الآية ما لم تدل عليه، فمن فهم أن الملائكة والمسيح وعزير - عليهم السلام - يتناولهم لفظ "ما" الوارد في الآية، فقد نسخ الله فهمه وظنه مثل ما نسخ فهم من فهم من قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(٣)</sup> أن الله يكلف نفساً ما لا تسعه؛ فقد نسخ الله فهمه بقوله : ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾<sup>(٤)</sup>، ويطلق عليه النسخ من أفهام المخاطبين، يقول ابن القيم (( وللنسخ معنى آخر وهو النسخ من أفهام المخاطبين ما فهموه مما لم يرد، ولا دلَّ اللفظ عليه وإن أوهمه كما أطلق

(١) من الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

(٢) مجمع الزوائد للهيثمي (٧/ ١٢٠).

(٣) من الآية (٢٨٣) من سورة البقرة.

(٤) من الآية (٢٨٥) من سورة البقرة

الصحابة ﷺ، النسخ على قوله ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾<sup>(١)</sup> قالوا: نسختها قوله تعالى ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾<sup>(٢)</sup>؛ فهذا نسخ من الفهم لا نسخ للحكم الثابت؛ فإن المحاسبة لا تستلزم العقاب في الآخرة ولا في الدنيا أيضاً، ولهذا عمهم بالمحاسبة ثم أخبر بعدها أنه يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ففهم المؤاخذة التي هي المعاقبة من الآية تحميل لها فوق وسعها! فرفع هذا المعنى من فهم من فهمه بقوله ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾<sup>(٣)</sup> " (٤).

وقد ردّ إمام المفسرين ابن جرير الطبري قول من قال إن الآية بعدها استثناء " فأما قول الذين قالوا ذلك استثناء من قوله ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾ فقول لا معنى له ، لأن الاستثناء إنما هو إخراج المستثنى من المستثنى منه ، ولا شك أن الذين سبقت لهم منا الحسنى إنما هم إما ملائكة وإما إنس أو جان ، وكلّ هؤلاء إذا ذكرتها العرب؛ فإن أكثر ما تذكرها بمن ، لا بما ، والله تعالى ذكره إنما ذكر المعبودين الذين أخبر أنهم حَصَبُ جَهَنَّمَ بما ، قال : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾ إنما أريد به ما كانوا يعبدونه من الأصنام والآلهة من الحجارة والخشب ، لا من كان من الملائكة والإنس ، فإذا كان ذلك كذلك لما وصفنا ، فقوله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى ﴾ جواب من الله للقائلين ما ذكرنا من المشركين مبتدأ " (٥).

ب- بالنظر إلى القول القائل بدلالة الآية على العموم اللفظي، ونسخها بالآية التي

(١) من الآية (٢٨٣) من سورة البقرة.

(٢) من الآية (٢٨٥) من سورة البقرة .

(٣) من الآية (٢٨٥) من سورة البقرة .

(٤) شفاء العليل لابن القيم (٢/٥٣٤).

(٥) تفسير الطبري (٩/٩٢).

بعدها، وأن معنى النسخ هنا النسخ عند المتأخرين: رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه؛ فقد تقدّم ردّ هذا القول، وعامة الأصوليين على المنع من نسخ الأخبار المحضّة المشتملة على الوعد والوعيد بهذا المعنى للنسخ.

وقد نسب هذا القول للرافضة، وهو الموافق لمنطلقهم بالقول بجواز البداء على الله في الأخبار، ونسب أيضاً لأهل السنة باعتبار أن ابن الكلبي من أهل السنة، وقد تكلم علماء الجرح والتعديل فيه، وفي كتبه سيما كتابه في التفسير، يقول يحيى ابن معين: "هو كتاب ينبغي أن يذفن"<sup>(١)</sup>، وقال عنه أحمد بن حنبل: "لا يحلُّ النظر في تفسير الكلبي"<sup>(٢)</sup>.

ومما وقفت عليه في نسبة هذا القول: دعوى بعض المعتزلة بأن من يجوز عفو الله عن بعض أهل الكبائر يلزمه القول بنسخ الأخبار يقول الحارث المحاسبي: "وقد ادعى علينا بعض أهل البدع من المعتزلة أنا نزع أن الله عز وجل ينسخ أخباره وصفاته، فقالوا: إن الله أخبر أنه يعذب القاتل والزاني وشارب الخمر وآكل مال اليتيم ظلماً، ولم يستثن منهم أحداً فزعمتم أن الله يغفر لبعض أهل الكبائر، وأنه لا يغفر لبعضهم"<sup>(٣)</sup>، وذكر منها قوله تعالى ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(٤)</sup>؛ ثم ذكر أنها ليست من قبيل نسخ الأخبار؛ وإنما من قبيل العموم والخصوص.

ولا يلزم من القول بجواز عفو الله عن بعض أهل الكبائر القول بنسخ الله لأخباره؛ لأن

(١) تهذيب الكمال للمزي (٩٢/٣).

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي (١٦١/٦).

(٣) فهم القرآن ومعانيه للحارث المحاسبي (٣٧٠).

(٤) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

أخبار الله لا تتناقض، وإنما يفسر بعضها بعضها؛ فما ورد من النصوص بتخليد القاتل والزاني وشارب الخمر وآكل مال اليتيم يفسره الآيات الواردة في أن الله يغفر ما دون الشرك لمن يشاء، وليس هذا من قبيل نسخ الأخبار، وإنما تصديق القرآن بعضه لبعض، وتفسير بعضه لبعض<sup>(١)</sup>، يقول ابن تيمية: "التحقيق الجمع بين نصوص الوعد والوعيد، وتفسير بعضها ببعض من غير تبديل شيء منها؛ كما يُجمع بين نصوص الأمر والنهي من غير تبديل شيء"<sup>(٢)</sup>.

ويقول ابن تيمية: "الكتاب والسنة مشتمل على نصوص الوعد والوعيد، كما ذلك مشتمل على نصوص الأمر والنهي، وكل من النصوص يفسر الآخر ويبينه، فكما أن نصوص الوعد على الأعمال الصالحة مشروطة بعدم الكفر المحبط؛ لأن القرآن قد دل على أن من ارتد فقد حبط عمله، فكذلك نصوص الوعيد للكفار والفساق مشروطة بعدم التوبة؛ لأن القرآن قد دل على أن الله يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب، وهذا متفق عليه بين المسلمين، فكذلك في موارد النزاع"<sup>(٣)</sup>.

وفي آية ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(٤)</sup> لا يُسلم ابتداء تناول الآية للملائكة والمسيح وعزير-عليهم السلام - ودخولهم في لفظة "ما"؛ ففيه خلاف كبير بين العلماء من الأصوليين واللغويين والمفسرين، وإن سُلم تناولها فقولته تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ...﴾<sup>(٥)</sup> - إن سُلم ارتباطها بها - ليست نسخاً

(١) ينظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٥/٣).

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٧٩/١٤).

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/٢١٣).

(٤) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء.

(٥) من الآية (١٠١) من سورة الأنبياء.

لها، وليست من قبيل نسخ الأخبار، وإنما من باب تفسير بعض النصوص لبعض وتبيينها وتوضيحها؛ فقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ...﴾<sup>(١)</sup> بيّنت أن من سبقت لهم السعادة من الملائكة والصالحين أنهم مبعدون عن النار، وأن من اعتقد أن الملائكة والصالحين يتناولهم لفظ "ما" الوارد في قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، فاعتقاده غير صحيح، وأن معارضة ابن الزبيري للنبي ﷺ معارضة فاسدة للفرق بين من عبد الملائكة والصالحين المقربين وبين من عبد الأصنام والأوثان .

ج- بالنظر إلى القول بدلالة الآية على العموم اللفظي، وتخصيصها بالآية التي بعدها؛ فقد سبق القول بأن أول من وقف عليه الباحث في القول بالعموم والخصوص في الآية الحارث المحاسبي، ولا يعني بالعموم العموم اللفظي الاستغراقي الذي يتناول الملائكة والأولياء، وإنما يرى أن آية ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(٣)</sup> خاصة ابتداءً، ولا تتناول الملائكة والصالحين ممن عبد من دون الله بما ورد من نصوص أخرى تبين عدم دخولهم في النار .

وأبرز ما استند عليه أصحاب هذا القول: قصة ابن الزبيري؛ وصحة معارضته للنبي ﷺ وسكوت النبي ﷺ، وفي ثبوت هذه القصة بهذه الرواية نظر عند أهل الشأن، كما أنها معارضة لنصوص من القرآن بيّنت ضعف حجة ابن الزبيري وجدله الباطل وخصامه، وفي القول بمحاجته للنبي ﷺ وغلبته حط من منصب النبوة، وسوء ظن بالله ورسوله، فقد تحدّى الله العرب بالقرآن وغيره من المعجزات، وثبت ثبوتاً قاطعاً إفحامه

(١) من الآية (١٠١) من سورة الأنبياء .

(٢) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء .

(٣) الآية (٩٨) من سورة الأنبياء .

لهم في كل مناسبة وميدان، والقول بغلبة ابن الزبيرى للنبي ﷺ خلاف هذا الأصل المقرر.

وأيضاً فالقول بالعموم الاستغراقي المستوعب لكل شيء، ثم التخصيص بعد ذلك فيه خلاف بين الأصوليين، وأنكره طائفة من الأصوليين المتكلمين المتقدمين كالباقلاني<sup>(١)</sup> والجويني<sup>(٢)</sup> والغزالي حتى على القول بمذهب مثبتة العموم الاستغراقي، يقول الغزالي: "فإن قيل: فهل يجوز أن يقال هذا عام مخصوص، وهذا عام قد خصص، قلنا: لا لأن المذاهب ثلاثة: مذهب أرباب الخصوص، ومذهب أرباب العموم، ومذهب الواقفية، أما أرباب الخصوص فإنهم يقولون: لفظ المشركين مثلاً موضوع لأقل الجمع، وهو للخصوص فكيف يقولون إنه عموم قد خصص! وأما أرباب العموم فيقولون: هو للاستغراق، فإن أريد به البعض؛ فقد تجوز به عن حقيقته ووضع، فلم يتصرف في الوضع، ولم يُغير حتى يقال: إنه "خصص العام" أو هو "عام مخصوص"، وأما الواقفية؛ فإنهم يقولون: إن اللفظ مشترك، وإنما ينزل على خصوص أو عموم بقرينة وإرادة معينة؛ كلفظ العين؛ فإن أريد به الخصوص؛ فهو موضوع له لا أنه عام قد خصص، وإن أريد به العموم فهو موضوع له لا أنه خاص قد عمم، فإذا: هذا اللفظ مؤول على كل مذهب... تخصيص العموم محال كما سبق"<sup>(٣)</sup>.

وقد انتقد شيخ الإسلام ابن تيمية عبارة الأصوليين: "ما من عام إلا قد خصص"، وذكر

(١) ينظر: التقريب والإرشاد للباقلاني (٣/٦-٧)، (٣/١١-١٣).

(٢) ينظر: التلخيص للجويني (٢/١٠-١٣).

(٣) المستصفي للغزالي (٣/٢١٥-٢١٦).

أنها من أكذب الكلام وأفسده، وحمل القول بأن المراد بها العموم من لفظ "كل شيء" خاصة دون بقية صيغ العموم، ومن متين قوله: "ومن هنا يغلط كثير من الغالطين يعتقدون أن اللفظ عام، ثم يعتقدون أنه قد خص منه؛ ولو أمعنوا النظر لعلموا من أول الأمر أن الذي أخرجوه لم يكن اللفظ شاملاً له؛ ففرق بين شروط العموم وموانعه، وبين شروط دخول المعنى في إرادة المتكلم وموانعه"<sup>(١)</sup>.

ويقول: "فإن الكلمة العامة ليس معناها أنها تعم كل شيء؛ وإنما المقصود أن تعم ما دلت عليه أي ما وضع اللفظ له، وما من لفظ في الغالب إلا وهو أخص مما هو فوقه في العموم، وأعم مما هو دونه في العموم، والجميع يكون عاماً"<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: النظر في أدلة الاتجاه الثاني القائل بعدم دلالة الآية على العموم اللفظي من جهة اللغة:

الأدلة التي استدلت بها أصحاب هذا الاتجاه أدلة كثيرة وقوية في الجملة؛ ودالة على المقصود وسالمة من الاعتراضات المسلّمة.

وأما الأقوال الأصولية التي استدلتوا بها على الآية فيمكن النظر فيها بما يأتي:

أ- بالنظر إلى القول بالوقف في صيغ العموم، ونفي العموم الاستغراقي الثابت من جهة اللغة في الجملة: فقد اختلف الأصوليون في مراد أصحاب هذا القول بالوقف: هل المراد بالوقف عدم العلم مطلقاً بحمل هذه الصيغ على العموم أو الخصوص أو المقصود أن هذه الصيغ صالحة للعموم وللخصوص، ولا تحمل على أحدهما إلا

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/٢٦٥).

(٢) المرجع السابق (٦/٢٦٦).

بقريئة ؟ والمتوجه الثاني، وفي تقريره يقول الباقلاني : "وقال أهل الوقف: إنها لم توضع لإفادة أحد الأمرين - يريد العموم والخصوص - بل هي مشتركة تصلح للعموم أو الخصوص، وأنه لا يجب حملها على أحد الأمرين بدليل"<sup>(١)</sup>.

ويقول الغزالي : "وقال الواقفية: لم يوضع لا لخصوص ولا لعموم؛ بل أقل الجمع داخل فيه، لضرورة صدق اللفظ بحكم الوضع، وهو بالإضافة إلى الاستغراق للجميع أو الاقتصار على الأقل أو تناول صنف أو عدد بين الأقل والاستغراق مشترك يصلح لكل واحد من الأقسام"<sup>(٢)</sup>.

وحقيقة هذا المذهب عند المتقدمين من الأصوليين : القول بأن لفظ "ما" الواردة في آية الدراسة ونحوها من ألفاظ العموم تستعمل حقيقة في الاستغراق وتستعمل حقيقة في الخصوص؛ فلا تحمل على أحد المعنيين إلا بقريئة، فليس عند هؤلاء أن الأصل في هذه الألفاظ العموم أو الأصل فيها الخصوص؛ بل الأمر يدور مع القرائن اللفظية والمعنوية. وهذا القول بهذا المعنى يكاد يقترب من قول المنكرين للحقيقة والمجاز، فليس لألفاظ العموم أصل وضع له في اللغة، لا يُخرج عنه إلا بقريئة، فلا يُقال: بأن هذه الألفاظ الأصل أنها للعموم وأنها حقيقة فيه وتكون مجازاً في الخصوص؛ بل هذه الألفاظ استعملت في العموم تارة وفي الخصوص تارة، وحملها على أحد المعنيين بدون قرائن تحكم وحمل بلا دليل<sup>(٣)</sup>، انطلاقاً من أن الألفاظ لا تستعمل إلا معينة ومقيدة بما بينها

(١) التقريب والإرشاد للباقلاني (١٨/٣).

(٢) المستصفي للغزالي (٢٢٠-٢٢١/٣).

(٣) ينظر: أصول الفقه لابن مفلح (١٠٠/١-١٠١)، والمختصر لابن اللحام (٤٤)، وشرح غاية السؤل لابن المبرد (١١٦).

من نصوص وقرائن، ولا تكون مجردة إلا في الأذهان<sup>(١)</sup>.

ومن منطلقاتهم: القول بظنية دلالة الألفاظ على ظاهرها، فصيح العموم استعملت في اللسان في العموم والخصوص، ولا يقطع بمعنى من هذه المعاني حتى يبحث عن المعارض بحثاً يطمئن القلب إليه، وينظر في القرائن.

ب- بالنظر إلى القول القائل بمنع تأخير بيان العموم إلى وقت الحاجة، وهم جماهير الحنفية، فإذا قيل: بأن لفظ "ما" الواردة في الآية لا تتناول الملائكة والأنبياء والصالحين، وقيل بضعف ارتباط الآية التي بعدها وهي قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ...﴾<sup>(٢)</sup>، وإنما هي آية مستأنفة؛ فيكون الاستدلال بالآية على المسألة صحيحاً، وإن كان قولهم في المسألة غير صحيح، إذ المترجح أن تأخير البيان إلى وقت الحاجة جائز كما هو قول جماهير الأصوليين<sup>(٣)</sup>، والبيان لا يجب اقترانه بالمبين، بل يجوز أن يتأخر إلى وقت حضور العمل.

وقد انطلق جماهير الحنفية في قولهم بعدم الجواز من القول بقطعية دلالة الألفاظ الظاهرة على معانيها، وعدم احتمالها وترددها<sup>(٤)</sup>، وهذا مخالف لفطرة اللسان العربي من

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٠/٤٠٣-٤٠٤)، ومختصر الصواعق المرسله للموصلي (٢٧٩، ٢٨٥، ٢٩١).

(٢) من الآية (١٠١) من سورة الأنبياء.

(٣) ينظر: المقدمة لابن القصار (١١٨)، والعدة لأبي يعلى (٧٢/٣)، وشرح اللمع للشيرازي (٤٧٣/١)، والبرهان للجويني (١٢٨/١)، والمستصفي للغزالي (٦٥/٣)، والتمهيد لأبي الخطاب (٢٩٠/٢)، والمحصول لابن العربي (٤٩)، وروضة الناظر لابن قدامة (٥٨٨/٢)، ونهاية الوصول للهندي (١٨٩٤/٥)، وشرح تنقيح الفصول للقرافي (٢٦١).

(٤) ينظر: أصول الجصاص (١٠٤-٩٩/١)،

اتساع دلالاته، وتنوع وجوهه، وتردده بين المعاني الكثيرة، والقرآن نزل بهذا اللسان، وإذا كان بهذا التنوع فلا يقطع بظاهره، ولا يقتصر في فهمه على بمجرد دون النظر في سياقه وإيمائه وإشارته وقرائنه، ولا يفسر دون نظر في الآيات الأخرى والسنن الثابتة والآثار الصحابية<sup>(١)</sup>.

ج- بالنظر إلى القول بجواز تأخير البيان إلى وقت الحاجة، ولكن لدلائل أخرى في الآية وغيرها قالوا بأن لفظ "ما" الوارد في الآية لا يتناول الملائكة والأنبياء والصالحين، ففيها تفسير للآية بآيات أخرى كقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا...﴾<sup>(٢)</sup>، وفيها استناد إلى أصول محكمة كالقول بأن القول بدخول الملائكة والمسيح وعزير - عليهم السلام - في لفظ "ما" الوارد في الآية، ومحاكاة ابن الزبيرى للنبي ﷺ والقول بغلبته فيه ظن سوء بالله ورسوله وأن الخطاب موجه للمشركين خاصة، وكانوا يعبدون الأصنام والأوثان.

ولذا فالذي يترجح أن "ما" الواردة في الآية لا تتناول الملائكة والمسيح وعزير من جهة العموم اللفظي، وإنما من جهة العموم المعنوي، وأن معارضة ابن الزبيرى للنبي ﷺ - إن ثبتت في هذه الآية - معارضة فاسدة من جنس معارضة المشركين الباطلة الأخرى. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ...﴾<sup>(٣)</sup> - إن قيل بارتباطها بالآية التي قبلها، فهي بيان بالفرق بين الأصنام وبين الملائكة والأنبياء والصالحين.

(١) ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٤/٢٠)، وإعلام الموقعين لابن القيم (١/٣٥٤)، والتمهيد للإسنوي (١/٥٠٢).

(٢) الآية (٥٧-٥٨) من سورة الزخرف.

(٣) من الآية (١٠١) من سورة الأنبياء.

### وسبب الترجيح إضافة إلى ما سبق :

أولاً: رد المتشابه من هذا اللفظ إلى المحكمات، فلا يتمسك بالظواهر من العموم قبل البحث عما يفسرها من النصوص والآثار الصحيحة، وقد أخبر الله أن عباده الصالحين في الجنة، لا يعدّهم في النار، بل يتقبل عنهم أحسن ما عملوا، ويتجاوز عن سيئاتهم، فضلاً عن أن يعاقبهم بذنب غيرهم مع كراهية فعلهم<sup>(١)</sup>.

ثانياً: حال المخاطب الذي توجه إليه الكلام الذين هم قوم النبي ﷺ، وهم من عبدة الأصنام والأوثان، وهذا الحال له أثر في بيان المراد بالآية، فاللفظ -إن سلم عمومه- ينصرف إلى ما يقتضيه من حال أو معهود<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: سياق الآيات الواردة في المشركين، وهذا الأصل من الأصول المرشدة إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: مجادلة ابن الزبيرى للنبي ﷺ ليست بدعا من مجادلات المشركين، فقد جادلوه بالباطل فقالوا عنه: ساحر وكاهن ومجنون ونحوه "فمن ناقض في قوله هذه المناقضة ويأهت هذا البهت -إذا لم يجد سبيلاً إلى الطعن في دلائل وأعلام نبوته ﷺ حسداً وبغياً- ليس يمتنع أن يباهت في الاعتراض بذكر الملائكة والمسيح -صلوات الله عليهم أجمعين- على الآية، وإن لم يتضمن لفظ الآية دخولهم فيه"<sup>(٤)</sup>، سيما مع ما عرف عن ابن الزبيرى من شدة العداوة للنبي ﷺ قبل إسلامه، وحرصه على أذيته والنيل منه.

(١) الجواب الصحيح لابن تيمية (١/٢٢٦).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٩/٦١).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٥/٩٤)، (١٥/١٩٦)، وبدائع الفوائد لابن القيم (٤/٤١٥).

(٤) أصول الجصاص (٢/٦٦-٦٧).

## المبحث السابع سبب الخلاف

عند التأمل في الأدلة الواردة في هذه المسألة من الأقوال الأصولية المختلفة يتجلى جملة من أسباب الخلاف أبرزها ما يأتي :

**السبب الأول:** اختلاف الروايات الواردة في قصة ابن الزبيري ومجادلته للنبي ﷺ، وتعارض الآثار فمنها ما يثبت تناول لفظ "ما" الوارد في الآية للملائكة والمسيح وعزير، ومنها ما ينفي تناولهم، وقد تعددت الروايات في القصة واختلفت وتناقضت والقصة واحدة.

**السبب الثاني:** الخلاف في أحد وجوهه يلتفت إلى مفهوم العام وشرطه، هل المراد بالعام اللفظ المستغرق أو المراد به الاجتماع، فبعض من يقول إن لفظ "ما" لا يتناول الملائكة والمسيح وعزير ينكر إطلاق العموم على العموم الاستغراقي فقط المستوعب لكل ما يتناوله اللفظ، ولا يشترط في العموم الاستيعاب؛ بل يكفي حصول الاجتماع والكثرة فقط، ويُعرفونه بقولهم ما اشتمل على شيئين صاعداً، فلفظة "ما" لا يدخل فيها جميع من عبد من دون الله، ولا تتناول الملائكة والمسيح وعزير؛ لأنه لا يشترط في اللفظ العام الاستغراق والاستيعاب فلا يتناولهم، وهو مذهب المتقدمين من الأشعرية كالأشعري والباقلاني، يقول الباقلاني: "أمّا العام فهو القول المشتمل على شيئين فصاعداً... فكل قول اشتمل على شيئين فصاعداً؛ فإنه عام فيما اشتمل عليه، ويجب إذا كان كذلك أن يكون العام ما اشتمل عليه شيئين، وأوسع وأعمه ما يتناول جميع الجنس على الاستيعاب والاستغراق، وأن يكون ما بينهما عام من وجه وخاص من وجه"<sup>(١)</sup>.

وأما المتأخرون من الأصوليين المتكلمين من الأشعرية وغيرهم؛ فأخذوا بتعريف

(١) التقريب والإرشاد للباقلاني (٥/٣).

أبي الحسين البصري للعموم، وكانت عندهم لفظة "ما" الواردة في الآية مستغرقة ومتناولة للملائكة والمسيح وعزير، ثم جاءت الآية التي بعدها بتخصيصهم من هذا اللفظ المستغرق.

يقول الغزالي مرجعاً الخلاف إلى: "الخلاف في أنه هل وضع العرب صيغة تدل على الاستغراق أم لا" (١).

**السبب الثالث:** هل العموم المستفاد من لفظة "ما" ونحوها من ألفاظ العموم مستفاد من اللفظة مجردة عن القرآئن، فلفظة "ما" موضوعة للاستغراق، أم لا بدّ من قرائن تحمل اللفظة على العموم (٢)، يقول الغزالي في الخلاف في هذه الآية وغيرها "والخلاف راجع إلى أن العموم متمسك به بشرط انتفاء قرينة مخصصة، أو بشرط اقتران قرينة مسوية بين المسميات" (٣).

**السبب الرابع:** آيات الوعد والوعيد حيث جاءت عامة في الكفار وأهل الكبائر من المسلمين، وزعم المعتزلة أن العموم فيها عموم استيعاب واستغراق ولم يستثن منهم أحد، وأن القول بجواز عفو الله عن بعض أهل الكبائر من المسلمين قول بجواز نسخ الله لأخباره، فجاء بعض المنبرين للرد على المعتزلة، وذكروا أن ذلك من باب العموم والخصوص لا نسخ الأخبار.

(١) المستصفي للغزالي (٣/٢٢٨).

(٢) ينظر: التلخيص للجويني (٢/٣٤).

(٣) المستصفي للغزالي (٣/٢٣٥).

## الخاتمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله أما بعد...  
فقد يسر الله تعالى إتمام هذا البحث، والوصول إلى نتائج عديدة ماثورة في ثنايا هذا  
البحث، ويمكن إبراز النتائج الإجمالية فيما يأتي :  
أولاً : وجود الخلاف الكبير بين الأصوليين في عموم هذه الآية، وتناولها للملائكة  
والمسيح، فقد كانت مثار نقاش بين المذاهب المختلفة والتوجهات المتباينة مع ما  
اتسمت به من مكانة سامقة ومنزلة رفيعة عندهم حتى عدت - عند بعضهم - أصلاً للقول  
بالعموم.

ثانياً: أبرز الاتجاهات الأصولية في عموم الآية وتناولها لكل ما يدخل في اللفظ :  
أ- القول بدلالة الآية على العموم من جهة اللغة ويضم هذا الاتجاه : القول بدلالة الآية  
على العموم اللفظي الاستغراقي، ونسخها بالآية التي بعدها، والقول بدلالة الآية  
على العموم اللفظي الاستغراقي، وتخصيصها بالآية التي بعدها.  
ب- القول بعدم دلالة الآية على العموم من جهة اللغة واللفظ، ويضم عدداً من الأقوال  
الأصولية؛ كالقول بالوقف في صيغ العموم، ونفي العموم الاستغراقي الثابت من  
جهة اللغة في الجملة، والقول بالعموم اللفظي في الجملة وإنكار دلالة عليه في هذه  
الآية خاصة.

ثالثاً: استقرت أدلة هذه الأقوال وما ورد عليها من اعتراض ومناقشات، ووازنت بين  
هذه الأقوال ورجحت ما ظهر لي منها، وذكرت سبب الخلاف.

رابعاً : يترجح لدى الباحث أن لفظ "ما" الواردة في الآية لا تتناول الملائكة والمسيح  
وعزير لغة ولفظاً، وإنما نظراً ومعنى وقياساً، وأن معارضة ابن الزبيرى للنبي ﷺ معارضة  
فاسدة؛ وأن الآية بعدها إما بيان لفساد هذه المعارضة - إن قيل بارتباطها بالآية قبلها -

أو آية مستأنفة، وليست من قبيل التخصيص أو النسخ.

خامساً : الاقتصار في مفهوم العموم على معنى الاستيعاب والاستغراق - كما هو عند المتأخرين من الأصوليين - من الأمور المشككة المخالفة لطريقة العرب في البيان، وطريقة المتقدمين من الأصوليين كالشافعي والإمام أحمد، ومعهم الحارث المحاسبي وكذا المتقدمين من المصنفين من الأصوليين كالباقلاني وبعض الحنفية السمرقنديين، وهي مصادمة أيضاً للنصوص الشرعية التي جاءت فيها ألفاظ العموم وحملت على أقل الجمع، وعلى الواحد ونحوه.

سادساً : ظهر لي أن نقطة التحول الأصولي في مفهوم العموم لدى المتكلمين من الأشعرية في أصول الفقه - وهي من أكثر الطوائف تصنيفاً في أصول الفقه - قد حصل عند أبي المعالي الجويني، وذلك بتركه مذهب الباقلاني في القول بإنكار العموم الاستغراقي إلى ما ظهر له من كلام الإمام الشافعي في أن ألفاظ العموم نص في الاستغراق، وبه اقتدى الغزالي وكثير من الأصوليين من الأشعرية بعده، وللبرهنه على ذلك يقارن بين ما قرره الجويني في كتابه التلخيص تبعاً للباقلاني، وما قرره في كتابه البرهان استقلالاً عنه.

ومن التوصيات :

أولاً : دراسة الآيات الأخرى التي استدل بها على العموم دراسة مستفيضة، والنظر في كون عمومها مستغرقاً أولاً من جهة، وفي إمكانية وجود قرائن يفهم منها العموم أو لا من جهة أخرى.

ثانياً : بحث الاتجاهات الأصولية في تعريف العموم بين الطوائف المصنفة في أصول الفقه، والنظر في أثر التوجهات العقدية المتمثل في آيات الوعد والوعيد في بناء هذا المفهوم.

## قائمة المصادر والمراجع

١. إحكام الفصول في أحكام الأصول: لأبي الوليد الباجي، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، ط ٢ (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
٢. الإحكام في أصول الأحكام: لسيف الدين علي بن محمد الأمدي، تعليق العلامة عبدالرزاق عفيفي. دار الصميعي، الرياض ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٣. أصول السرخسي: لأبي بكر أحمد بن أبي سهل السرخسي، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، دار الكتب العلمية بيروت ط ١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٤. إعلام الموقعين عن رب العالمين: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، تحقيق: الشيخ مشهور بن حسن سلمان، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٣هـ، وأيضا: تحقيق طه عبد الرؤوف سعد دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.
٥. إيضاح المحصول من برهان الأصول: محمد بن علي بن عمر التميمي المازري، تحقيق الدكتور عمار الطالبي، دار الغرب الإسلامي بيروت ط ١، ٢٠٠١م إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون: إسماعيل باشا بن محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٦. البحر المحيط في أصول الفقه: لبدر الدين محمد بن بهادر الشافعي، تحقيق عمر بن سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت. ط ٣، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
٧. بدائع الفوائد: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا - عادل عبد الحميد العدوي - أشرف أحمد، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٨. البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني تحقيق: الدكتور عبد العظيم الديب، الوفاء، المنصورة، مصر، ط٤، ١٤١٨هـ.
٩. بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب: شمس الدين محمد بن عبدالرحمن الأصفهاني، تحقيق الدكتور: محمد مظهر بقا، جامعة أم القرى - مكة المكرمة.
١٠. تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السؤل: لأبي زكريا يحيى بن موسى الرهوني، تحقيق: الدكتور الهادي بن الحسين شبيلي والدكتور يوسف الخضر القيم، دار البحوث للدراسات الإسلامية، الإمارات دبي، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
١١. التذكرة في أصول الفقه، بدر الدين الحسن بن أحمد بن الحسن المقدسي، تحقيق: شهاب الله جنغ بهادر، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
١٢. تفسير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري، بيروت، ١٤٠٥هـ.
١٣. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب: فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
١٤. التفسير لابن كثير = تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.
١٥. التقريب والإرشاد "الصغير" للقاضي أبي بكر محمد الباقلاني تحقيق الدكتور عبد الحميد بن علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة - بيروت ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
١٦. التقرير والتحرير في علم الأصول: ابن أمير الحاج، دار الفكر - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

١٧. التلخيص في أصول الفقه: لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق: الدكتور عبد الله النيبالي وشبير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية ط ٢، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
١٨. التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٩. التمهيد في أصول الفقه: لأبي الخطاب أحمد بن محفوظ الكلوذاني تحقيق الدكتور محمد بن علي بن إبراهيم، مؤسسة الريان والمكتبة المكية ط ٢، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٢٠. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: أحمد عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق: علي سيد صبح المدني مطبعة المدني، مصر.
٢١. درء تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، دار الكتب، القاهرة، ١٣٩١هـ.
٢٢. الرسالة: محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي تحقيق: أحمد محمد شاكر، - القاهرة - ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩م.
٢٣. روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة محمد المقدسي، تحقيق الدكتور عبد الكريم النملة مكتبة الرشد - الرياض.
٢٤. شرح العضد على مختصر ابن الحاجب للعضد الإيجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٢٥. شرح اللمع: لأبي إسحاق إبراهيم الشيرازي، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٢٦. شرح غاية السؤل إلى علم الأصول للعلامة يوسف بن أحمد بن عبد الهادي الشهير بابن المبرد، تحقيق أحمد بن طريقي العنزي، دار البشائر الإسلامية بيروت ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٠م.
٢٧. العدة في أصول الفقه: القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء تحقيق الدكتور أحمد بن علي سير المباركي ط٣، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٢٨. الفائق في أصول الفقه لصفي الرحمن عبدالرحيم بن محمد الأرموي الهندي تحقيق الدكتور علي بن عبد العزيز العميريني ١٤١٥هـ.
٢٩. الفقيه و المتفقه: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي دار ابن الجوزي - السعودية - ط٢، ١٤٢١هـ.
٣٠. فواتح الرحمت شرح مسلم الثبوت لعبد العلي محمد بن نظام الدين السهالوي الأنصاري، تحقيق عبدالله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م
٣١. قواطع الأدلة في الأصول: أبي المظفر منصور بن عبد الجبار السمعاني تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧هـ).
٣٢. القواعد لأبي الحسن علي بن محمد بن علي البعلي المعروف بابن اللحام، دراسة وتحقيق د: عايش بن عبدالله الشهراني، ود: ناصر بن عثمان الغامدي، مكتبة الرشد الرياض، ط٢، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥هـ.
٣٣. الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف: الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر الكناني العسقلاني، دار المعرفة، بيروت.

٣٤. الكافي شرح أصول البزدوي لحسام الدين حسين بن علي بن حجاج السغناقي، تحقيق فخر الدين سيد محمد قانت، مكتبة الرشد الرياض ط ١ ، ١٤٢٢ - ٢٠٠١ م.
٣٥. لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت، ط ١ .
٣٦. المحصول في علم أصول الفقه: لفخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي . تحقيق: الدكتور جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٨٤١ هـ - ١٩٩٧ م .
٣٧. المحصول في أصول الفقه للقاضي أبي بكر بن العربي المعافري المالكي، تحقيق حسين علي اليدري وسعيد عبداللطيف فودة، دار البيارق ط ١، ١٤٢٣ هـ - ١٩٩٩ م .
٣٨. المحصول في علم الأصول: محمد بن عمر بن الحسين الرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض - ط ١، ١٤٠٠ هـ .
٣٩. المستصفي من علم الأصول: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي . تحقيق د. حمزة حافظ، طبعة المحقق .
٤٠. المعتمد لأبي الحسين محمد البصري، تحقيق محمد حميد الله بالتعاون مع أحمد بكير وحسن حنفي دمشق، ١٣٨٥ هـ، ١٩٦٥ م .
٤١. مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق، شهاب الدين أبو عمر، دار الفكر بيروت لبنان ط ١، ١٤١٥ هـ .
٤٢. المقدمة في الأصول لأبي الحسن علي بن عمر بن القصار المالكي، دار الغرب الإسلامي بيروت، تحقيق محمد بن الحسين السليمانى.

٤٣. المنار مع شرحه كشف الأسرار: أبو البركات عبد الله بن احمد حافظ الدين النسفي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٤. الموافقات: لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي، تحقيق مشهور حسن آل سلمان، دار ابن القيم بالسعودية وابن عفان بمصر ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٤٥. نفائس الأصول في شرح المحصول لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس المعروف بالقرافي، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود ومحمد علي معوض مكتبة قرطبة نشرمكتبة الباز بمكة ط ٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٤٦. نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول لجمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسني، تحقيق الدكتور شعبان محمد إسماعيل دار ابن حزم بيروت ط ١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٤٧. نهاية الوصول في دراية الأصول لصفي الدين محمد بن عبدالرحيم الأرموي، تحقيق الدكتور صالح اليوسف والدكتور سعد الشويح، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
٤٨. الواضح في أصول الفقه لأبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة بيروت ط ١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٤٩. تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير: جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.
٥٠. فهم القرآن ومعانيها المؤلف: الحارث بن أسد المحاسبي، تحقيق حسين القوتلي الناشر: دار الكندي، دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٨هـ.

٥١. الاستقامة: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تیمیة  
تحقیق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة،  
ط ١، ١٤٠٣ هـ.
٥٢. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين محمود بن  
عبد الله الحسيني الألو سي تحقيق علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية -  
بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.
٥٣. تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: أبو السعود  
العمادي محمد بن محمد بن مصطفى دار إحياء التراث العربي - بيروت
٥٤. خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار: زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي،  
تحقيق: حافظ ثناء الله الزاهدي، دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٤ - ٢٠٠٣ م.
٥٥. جامع الاسرار في شرح المنار للنسفي: الكاكي الحنفي، تحقيق فضل الرحمن  
عبد الغفور الأفغاني، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة، ط ٢، ٢٠٠٥ م.
٥٦. فتح الغفار بشرح المنار = مشكاة الأنوار في أصول المنار: ابن نجيم الحنفي،  
مطبعة مصطفى الحلبي ١٩٣٦ م.
٥٧. شفاء العليل في مسائل القدر والحكمة والتعليل: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن  
قيم الجوزية تحقيق: الحساني حسن عبد الله، دار التراث، القاهرة.
٥٨. عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي = حاشية الشهاب: أحمد ابن  
محمد بن عمر شهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي، دار صادر بيروت.
٥٩. مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعطله: محمد بن محمد ابن  
عبد الكريم بن رضوان بن عبد العزيز المشهور بابن الموصلي، تحقيق الحسن  
ابن عبد الرحمن العلوي: أضواء السلف، ط ١، ١٤٢٥ - ٢٠٠٤ م.

٦٠. التحصيل من المحصول : سراج الدين محمود بن أبي بكر الأزموي تحقيق: الدكتور عبد الحميد علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨.
٦١. مجمع الزائد ومنبع الفوائد : أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المأمون للتراث
٦٢. تهذيب الكمال في أسماء الرجال : شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد ابن عثمان بن قيماز الشهير بـ «الذهبي» تحقيق: غنيم عباس غنيم - مجدي السيد أمين الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤
٦٣. ميزان الاعتدال في نقد الرجال : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن عثمان الذهبي تحقيق: علي محمد البجاوي الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان ط ١ ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.
٦٤. شرح غاية السؤل إلى علم الأصول : جمال الدين يوسف بن حسين ابن عبد الهادي المقدسي المشهور بابن المبرد، تحقيق أحمد بن طريقي العنزوي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٠ م.
٦٥. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول : عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي ، تحقق: محمد حسن هيتو، ط ٢، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
٦٦. تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير : جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٧ م.
٦٧. فهم القرآن ومعانيه: الحارث بن أسد المحاسبي، تحقيق حسين القوتلي الناشر: دار الكندي، دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٨ هـ.

- ٦٨ . الاستقامة: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تیمیة  
تحقیق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة،  
ط ١، ١٤٠٣ هـ.
- ٦٩ . روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين محمود بن  
عبد الله الحسيني الألو سي تحقيق علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية -  
بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.
- ٧٠ . تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: أبو السعود  
العمادي محمد بن محمد بن مصطفى دار إحياء التراث العربي - بيروت
- ٧١ . خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار: زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي  
، تحقيق: حافظ ثناء الله الزاهدي، دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٤ - ٢٠٠٣ م.
- ٧٢ . جامع الاسرار في شرح المنار للنسفي: الكاكي الحنفي، تحقيق فضل الرحمن  
عبد الغفور الأفغاني، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة، ط ٢، ٢٠٠٥ م.  
فتح الغفار بشرح المنار = مشكاة الأنوار في أصول المنار: ابن نجيم الحنفي،  
مطبعة مصطفى الحلبي ١٩٣٦ م.
- ٧٣ . شفاء العليل في مسائل القدر والحكمة والتعليل: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن  
قيم الجوزية تحقيق: الحساني حسن عبد الله، دار التراث، القاهرة.
- ٧٤ . عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي = حاشية الشهاب: أحمد ابن  
محمد بن عمر شهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي، دار صادر بيروت.
- ٧٥ . مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة: محمد بن محمد ابن  
عبد الكريم بن رضوان بن عبد العزيز المشهور بابن الموصلي، تحقيق الحسن  
ابن عبد الرحمن العلوي: أضواء السلف، ط ١، ١٤٢٥ - ٢٠٠٤ م.

٧٦. التحصيل من المحصول :سراج الدين محمود بن أبي بكر الأزموي تحقيق :  
الدكتور عبد الحميد علي أبو زنيد ،مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ،  
بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨
٧٧. التوضيح على التنقيح:لصدر الشريعة عبد الله بن مسعود المحبوبي البخاري،  
تحقيق الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت .
٧٨. مجمع الزائد ومنبع الفوائد :أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان  
الهيثمي تحقيق :حسين سليم أسد الداراني ،دار المأمون للتراث
٧٩. تهذيب الكمال في أسماء الرجال :شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد ابن  
عثمان بن قيمار الشهير بـ «الذهبي» تحقيق :غنيم عباس غنيم - مجدي السيد  
أمين الناشر :الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، ط ١ ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤
٨٠. ميزان الاعتدال في نقد الرجال :شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن  
عثمان الذهبي تحقيق :علي محمد البجاوي الناشر :دار المعرفة للطباعة  
والنشر، بيروت - لبنان ط ١ ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.
٨١. شرح غاية السؤل إلى علم الأصول :جمال الدين يوسف بن حسين ابن  
عبد الهادي المقدسي المشهور بابن المبرد ،تحقيق أحمد بن طرقي العنزي، دار  
البشائر الإسلامية ،الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٠ م.
٨٢. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول :عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي ،  
تحقق :محمد حسن هيتو، ط ٢ ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
٨٣. العين:للخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د مهدي المخزومي / د إبراهيم  
السامرائي دار ومكتبة الهلال .

٨٤. القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت
٨٥. مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر  
مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٨٦. الأفعال: سعيد بن محمد المعافري السرقسطي، ابن الحداد، تحقيق: حسين  
محمد محمد شرف، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
٨٧. الحدود في الأصول للأستاذ أبي بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني،  
تحقيق: محمد السليمان، دار الغرب الإسلامي بيروت، ١٩٩٩ م.
٨٨. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب: تاج الدين أبي النصر عبد الوهاب ابن  
علي بن عبد الكافي السبكي تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد  
عبد الموجود، عالم الكتب - لبنان - بيروت، ط ١ ١٩٩٩ م - ١٤١٩ هـ.
٨٩. أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله: الدكتور: عياض بن نامي بن عوض  
السلمي، دار التدمرية، الرياض، ط ١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٩٠. تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير: جمال الدين أبي الفرج  
عبد الرحمن ابن الجوزي شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت  
الطبعة: الأولى، ١٩٩٧ م.
٩١. فهم القرآن ومعانيه: الحارث بن أسد المحاسبي، تحقيق حسين القوتلي  
الناشر: دار الكندي، دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٨ هـ.
٩٢. الاستقامة: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية  
تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة،  
ط ١، ١٤٠٣ هـ.

٩٣. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : شهاب الدين محمود ابن عبد الله الحسيني الألويسي تحقيق علي عبد الباري عطية ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ ١٤١٥ هـ.
٩٤. تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم : أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى دار إحياء التراث العربي - بيروت
٩٥. خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار: زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي ، تحقيق : حافظ ثناء الله الزاهدي ، دار ابن حزم ، ط ١ ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٩٦. جامع الاسرار في شرح المنار للنسفي : الكاكي الحنفي ، تحقيق فضل الرحمن عبد الغفور الأفغاني، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة، ط ٢ ٢٠٠٥ م.
- فتح الغفار بشرح المنار = مشكاة الأنوار في أصول المنار : ابن نجيم الحنفي، مطبعة مصطفى الحلبي ١٩٣٦ م.
٩٧. شفاء العليل في مسائل القدر والحكمة والتعليل : محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية تحقيق: الحساني حسن عبد الله، دار التراث ، القاهرة.
٩٨. عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي = حاشية الشهاب: أحمد ابن محمد بن عمر شهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي، دار صادر بيروت.
٩٩. مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة: محمد بن محمد ابن عبد الكريم بن رضوان بن عبد العزيز المشهور بابن الموصلي، تحقيق الحسن ابن عبد الرحمن العلوي: أضواء السلف، ط ١ ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٠٠. التحصيل من المحصول : سراج الدين محمود بن أبي بكر الأزموي تحقيق : الدكتور عبد الحميد علي أبو زنيد ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ .

١٠١. التوضيح على التنقيح: لصدر الشريعة عبد الله بن مسعود المحبوبي البخاري، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت .
١٠٢. مجمع الزائد ومنبع الفوائد :أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي تحقيق :حسين سليم أسد الداراني، دار المأمون للتراث
١٠٣. تهذيب الكمال في أسماء الرجال :شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد ابن عثمان بن قيمار الشهير بـ «الذهبي» تحقيق :غنيم عباس غنيم - مجدي السيد أمين الناشر :الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م
١٠٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال :شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن عثمان الذهبي تحقيق :علي محمد البجاوي الناشر :دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان ط١ ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.
١٠٥. شرح غاية السؤل إلى علم الأصول :جمال الدين يوسف بن حسين بن عبد الهادي المقدسي المشهور بابن المبرد، تحقيق أحمد بن طريقي العنزي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٠٦. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول :عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي، تحقيق :محمد حسن هيتو، ط٢، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
١٠٧. العين:للخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د مهدي المخزومي / د إبراهيم السامرائي دار ومكتبة الهلال .
١٠٨. القاموس المحيط:محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
١٠٩. مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر مكتبة لبنان ناشرون - بيروت ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

١١٠. الأفعال: سعيد بن محمد المعافري السرقسطي، ابن الحداد، تحقيق: حسين محمد محمد شرف، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
١١١. الحدود في الأصول للأستاذ أبي بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، تحقيق: محمد السليمان، دار الغرب الإسلامي بيروت، ١٩٩٩م.
١١٢. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب: تاج الدين أبي النصر عبد الوهاب ابن علي بن عبد الكافي السبكي تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب - لبنان - بيروت، ط ١٩٩٩م - ١٤١٩هـ.
١١٣. أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله: الدكتور: عياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض، ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

## فهرس الموضوعات

٤٨٢ .....	موجز عن البحث
٤٨٥ .....	المقدمة
٤٩٠ .....	تمهيد
٤٩٠ .....	المطلب الأول : تعريف العموم لغة واصطلاحاً
٤٩١ .....	المطلب الثاني : أنواع العموم
٤٩٤ .....	المبحث الأول : صورة المسألة
٤٩٥ .....	المبحث الثاني : تحرير محل النزاع
٤٩٧ .....	المبحث الثالث : الاتجاهات الأصولية في محل الخلاف
٤٩٨ .....	المبحث الرابع : الاتجاه الأول القائل بدلالة الآية على العموم من جهة اللفظ واللغة
٤٩٨ .....	المطلب الأول : القائلون بدلالة الآية على العموم اللفظي الاستغراقي، ونسخها بالآية التي بعدها
٤٩٨ .....	المطلب الثاني : القائلون بدلالة الآية على العموم اللفظي الاستغراقي، وتخصيصها بقوله تعالى ﴿إن الذين سبقتم لهم منا الحسنی﴾
٥٠٣ .....	المبحث الخامس : تفصيل قول الاتجاه الثاني للأصوليين في المسألة القائلين بعدم دلالة الآية على العموم مطلقاً أو عدم دلالتها على العموم من غير جهة اللغة
٥١١ .....	المطلب الأول : القائلون بالوقف في صيغ العموم، ونفي العموم الاستغراقي الثابت من جهة اللغة في الجملة
٥١١ .....	المطلب الثاني : القائلون بالعموم اللفظي في الجملة وإنكار دلالة عليه في هذه الآية

٥١٣	..... خاصة
٥٢٦	.....المبحث السادس : الموازنة والترجيح
٥٣٨	.....المبحث السابع : سبب الخلاف
٥٤٠	.....الخاتمة
٥٤٢	.....قائمة المصادر والمراجع
٥٥٦	.....فهرس الموضوعات